المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخليـــــــة
عمالة إقليم الخميسات
جماعـــة الخميســات
مديريـــة المصالـــح

دورة : عادية
جلسة : مفتوحة للعموم

مـحـضـــر

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة الخميسات في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتـاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى).

الورقــة الحافظــة

عقد المجلس الجماعي لمدينة الخميسات اجتماعه في إطــار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتــاريخ 07 فبراير 2023 على الساعة العاشرة والنصف بمقر الخزانة الجماعية تحت الرئــاسة الفعليــة للسيد حسن ميسور رئيس المجلس الجماعي وحضور السيد باشا مدينة الخميسات .

- **العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس :35**
- **عدد الأعضاء الحاضرين 32 وهم السيدات و السادة :**

1. حسن ميسور : رئيس المجلس الجماعي
2. سعيد منصوري : النائب الأول للرئيس
3. زهير علوي يزيدي : النائب الثاني للرئيس
4. أحمد بلغازي : النائب الثالث للرئيس
5. مصطفى نوحي : النائب الرابع للرئيس
6. هدى المسعودي : النائبة السابعة للرئيس
7. فؤاد لعتريس : كاتب المجلس
8. أمينة سعيدي : نائبة كاتب المجلس
9. خالد بروزيين : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
10. ليلى كريني : رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
11. محمد حدوتي :رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
12. نور الدين خرماز : رئيس لجنة التعمير والبيئة وسياسة المدينة
13. أمينة زنيبر : رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات
14. نزهة بلقياس : نائبة رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وسياسة المدينة
15. ليلى الأحمادي : نائبة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
16. حسناء الحاجي :نائبة رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
17. الطاهر أحيزون : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
18. إلهام دهبي : نائبة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات

19.الحسين الجامعي : مستشار
20.طه بلكوح : مستشار
21.عبد السلام البويرماني : مستشار
22.العزيزة بويسحاق : مستشارة
23.عبدالرزاق مهتدي : مستشار
24.بوجمعة بولعياض : مستشار
25.مريمة حمو زين : مستشارة
26.عبد العزيز صديقي : مستشار
27.أحمد بوشيخي : مستشار
28.خالدأرحو : مستشار
29.بشرى العكوري : مستشارة
30.توفيق بوشعرة : مستشار
31.حنان صباح :مستشارة
32.محمد السباعي : مستشار

***عدد العضوات والأعضاء الغائبين ثلاثة (03) أعضاء وهم السيدة والسادة:**

1. أحمد أرشمال : النائب الخامس للرئيس
2. ربيعة بوجة : النائبة السادسة للرئيس
3. مراد بوعلام : مستشار

*** المناصب الشاغرة : لا أحد**

- حضر من المصالح الجماعية السادة :

1. يوسف متل : مدير المصالح الجماعية
2. حمادي بنزايد : رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية
3. سعاد عباز : رئيسة مكتب شؤون المجلس واللجان
4. سهام باديش : مكتب شؤون المجلس واللجان
5. محمد ضريف : رئيس مكتب التواصل والإعلام
6. نور الدين البعقيلي : رئيس مكتب تتبع الاتفاقيات والشراكات
7. عبد النبي الجامعي : عن مكتب الممتلكات

- حضر من المصالح الباشوية السادة:

- المعطي جدو
- رشيدة سكري

وبعد التأكد من توفر النصاب القانوني لعقد هذه الدورة استعرض كاتب المجلس جدول الأعمال والذي يتكون من النقط التالية :

1- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.
2- تجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.
3- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية صعبة.
4- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم .
5- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات
6- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات
7- الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص.
8- الدراسة والتصويت على قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات.
9- الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات.
10- الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم.
11- الدراسة والتصويت على برمجة الفائض المالي عن سنة 2022.
12- الدراسة والتصويت على إجراء بعض التحويلات
13- الدراسة والتصويت على الموافقة المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي
14- دراسة تقرير الافتحاص الداخلي الخاص بمهمة مراقبة مصالح تصحيح الإمضاءات بجماعة الخميسات
15- دراسة القضايا والدعاوى الرائجة المعروضة على القضاء بجماعة الخميسات

وتلا ملخص الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 30 نونبر 2022.

وبناء على مقتضيات المادة 35 من النظام الداخلي للمجلس، اقترح السيد الرئيس إعادة ترتيب جدول أعمال الدورة، لتصبح النقطة الأولى في الرتبة الخامسة عشر. وبعد عملية التصويت العلني وافق المجلس بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على هذا المقترح ليصبح جدول أعمال الدورة على الشكل التالي:

1- تجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.
2- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية صعبة.
3- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم .
4- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات
5- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات
6- الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص.
7- الدراسة والتصويت على قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات.
8- الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات.
9- الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم.
10- الدراسة والتصويت على برمجة الفائض المالي عن سنة 2022.
11- الدراسة والتصويت على إجراء بعض التحويلات
12- الدراسة والتصويت على الموافقة المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي
13- دراسة تقرير الافتحاص الداخلي الخاص بمهمة مراقبة مصالح تصحيح الإمضاءات بجماعة الخميسات
14- دراسة القضايا والدعاوى الرائجة المعروضة على القضاء بجماعة الخميسات
15- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

<u>جدول أعمال الجلسة الأولى :</u>

1- تجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.
2- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية صعبة.
3- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم .
4- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات
5- الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات
6- الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص.
7- الدراسة والتصويت على قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات.
8- الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات.
9- الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم.

وقبل افتتاح أشغال هذه الجلسة، طلب السيد الرئيس من الحضور الكريم الوقوف لتلاوة الفاتحة على روح والدة السيد احمد البوشيخي مستشار بالمجلس، ووالدة الموظفة نزهة رزوق، واللتان وافتهما المنية مؤخرا، سائلين المولى أن يتغمدهما بواسع رحمته ويسكنهما فسيح جناته، وجميع موتانا وموتى المسلمين.

الـــفـــاتـــحـــة

وبعدها تلا الكلمة الافتتاحية التالية:

السيـــــد باشـــا مدينـــة الخميســـات
السيدات والسادة أعضاء المجلس الجماعي
السيدات والسادة أطـر وموظفـــي الجماعة
السيدات والسادة ممثلو الإعلام المحلي بالمدينة
أيها الحضور الكريم

في البداية أرحب بالجميع، وأتوجه إليكم بالشكر الجزيل على تلبيتكم الدعوة لحضور أشغال هذه الدورة العادية لشهر فبراير 2023 ، ولا تفوتني الفرصة هنا دون أن أشكر أيضا رؤساء، ونواب الرؤساء، وأعضاء اللجان الدائمة، على عملهم الدؤوب الذي يعتبر أرضية أساسية لاشتغال المجلس، عبر إغناء مداولاته حول النقط التي تعرض عليه خلال الدورات، وأدعوهم لمضاعفة الجهود خلال مناقشة ودراسة الملفات الكبرى التي ستعرض عليهم مستقبلا وكلما دعت الضرورة لذلك، والتي تبقى مفتاحا لتأهيل المدينة وتنميتها وتطوير أداء مرافقها.

أيها الحضور الكريم

في إطار تفعيل المادة 106 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، التي تنص على تقديم الرئيس لتقرير إخباري عند بداية كل دورة عادية، أتشرف بتقديم تقريري حول الأعمال التي قمت بها في إطار الاختصاصات المخولة لي، والتي تتعلق بمجموعة من الأعمال والأنشطة التي يمكن اختزالها فيما يلي :

✓حضور أشغال الندوة العلمية التي تم تنظيمها بمقر العمالة حول موضوع "المقاومة الزمورية بين المحلي والوطني"، وذلك لترسيخ دور إقليم زمور ورجالاته الأحرار في تحرير الوطن.

✓ حضور عدة اجتماعات بمعية ممثل السلطة المحلية السيد الباشا لحل بعض المشاكل الاجتماعية خاصة المتعلقة بالوداديات والجمعيات السكنية.

✓ حضور أشغال مشروع برنامج تعزيز استعمال اللغة الأمازيغية في الإدارات العمومية بساحة الحسن الأول والذي أعطى انطلاقته السيد عزيز أخنوش رئيس الحكومة رفقة وفد وزاري من القطاعات المعنية وشخصيات من الإقليم.

✓ حضور اجتماعات مختلفة بمعية ممثل السلطة المحلية لحل المشاكل المطروحة فيما يتعلق بالتعشير بسوق الجملة للخضر والفواكه.

✓ الإشراف على افتتاح مقبرة سيدي غريب 2 على مساحة 6600 متر مربع، وذلك لتوفير طاقة استيعابية كافية ولائقة لعمليات الدفن بالمدينة وتحديد مختلف الرسوم المتعلقة بها، مع تخصيص جناح خاص للأطفال وآخر للكبار.

✓ إطلاق أوراش مجموعة من المشاريع ومنها : بناء قاعة متعددة الاختصاصات بمقر الجماعة، إصلاح الملحقات الإدارية التابعة للجماعة، تأهيل سوق الجملة للخضر والفواكه فيما يخص الإنارة والصرف الصحي، وإصلاح المحطة الطرقية.

✓ حضور لقاء مع السيد الكاتب العام ورئيس قسم الجماعات الترابية ورئيس القسم التقني بعمالة الخميسات، والذي خصص لدراسة مشاكل مطرح تاجموت.

✓حضور حفل بدار الشباب 20 غشت بمناسبة رأس السنة الأمازيغية 2973 من تنظيم النقابة الوطنية للتجار والمهنيين بالخميسات بشراكة مع غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط سلا القنيطرة.

✓حضور أشغال الأيام التكوينية الخاصة بميزة جماعة مواطنة من تنظيم جمعية رؤساء الجماعات والمديرية العامة للجماعات الترابية وجمعية تاركة.

حضرات السيدات والسادة،

لقد دأبنا منذ تولينا مهام تسيير شؤون هذه الجماعة على نهج سياسة القرب مع المواطنين، وتحسين مجال التواصل مع مختلف مكونات المجتمع المحلي، وعيا منا من جهة بأنه حق من حقوق الساكنة علينا، ومن جهة أخرى بأنه السبيل الوحيد للوقوف عن قرب على احتياجاتها، ورصد المشاكل التي تؤرقها، وبالتالي السعي إلى حلها في حدود الاختصاصات والإمكانيات المخولة إلينا، في إطار من الشفافية التامة والتجاوب بين جميع مكونات المجلس الذي انتخبته ساكنة المدينة لهذه الغاية على وجه الخصوص، مستحضرين على الدوام التوجيهات الملكية السامية وخطب صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، التي تتخذ من خدمة المواطن هدفا أولا واستراتيجيا، لاسيما في علاقته بالإدارة. وفي هذا الإطار تم تنظيم لقاء مباشر خاص مع منبر إعلامي يعنى بالشأن المحلي، قمت فيه بالإجابة على مجموعة من الأسئلة المطروحة من السيدة المنشطة وكذا مختلف الأسئلة التي تم طرحها من المواطنات والمواطنين الذين حضروا هذا البث المباشر. وقد كانت فرصة لتسليط الضوء على منجزات المجلس في السنة الأولى من فترته الانتدابية، وكذا التعريف بمختلف الإكراهات التي نواجهها ونسعى جاهدين إلى حلها أو التخفيف من أثرها على عجلة التنمية بالمدينة.

أما بخصوص جدول أعمال هذه الدورة، فقد تم إدراج مجموعة من النقط يدخل بعضها في قطاع أنجب أبطالا ساهموا في رفع الراية الوطنية خفاقة بمختلف المحافل الوطنية، القارية والدولية، إنه القطاع الرياضي بصفة عامة وكرة القدم على وجه الخصوص. والذي تنشط فيه عدة أندية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، وهي رياضة جماعية تحتاج إلى إمكانيات مالية مهمة من أجل مشاركة مشرفة تحافظ على الموروث الرياضي لهذه المدينة والإقليم. وإيمانا منا بالمجهودات التي يقوم بها مسئولو هذه الأندية، فقد تم إدراج اتفاقيات شراكة مع نادي بلدية الخميسات لألعاب القوى، ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية صعبة، وكذلك نادي الاتحاد الزموري للخميسات فرع كرة القدم، الذي تأجل التداول في اتفاقية الشراكة المراد إبرامها معه خلال دورة أكتوبر الماضية بسبب وجود حالة تضارب المصالح، الشيء الذي لم يعد مطروحا بعد توصلنا بمراسلة من

النادي يخبرنا فيها بتقديم العضوين موضوع حالة تضارب المصالح لاستقالتهما من جمعية النادي.

كما تم إدراج اتفاقيات شراكة تهم المجال الثقافي كما هو الشـأن بالنسبة لاتفاقية الشراكة المزمع إبرامها مع وزارة الثقافة والتواصل قطاع الثقافة ومجلس جهة الرباط سلا- زمور زعير، من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى، وهي الاتفاقية التي سعيت بمعية النائبة السيدة ربيعة بوجة على طرحها على الكاتب العام للوزارة خلال زيارته للمدينة، وتم إدراجها ضمن مشاريع برنامج عمل جماعة الخميسات وكذلك البرنامج التنموي الجهوي.

وسعيا منا لتقوية أواصر التعاون مع موظفي وأطر الجماعة، ودعم المجال الاجتماعي لهذه الفئة التي تعتبر شريكة إستراتيجية في إطار اشتغال المجلس وتدبير اختصاصاته، أدرجنا اتفاقية شراكة لدعم جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات، وكذلك اتفاقية شراكة مع جمعية مسارات التي تعنى بالجانب التنموي عموما بالمدينة.

وفي إطار ممارسة المجلس لاختصاصاته في تدبير مرافقه الحيوية، تضمن جدول أعمال هذه الدورة نقطا تروم تنظيم بعض المرافق الجماعية بإنجاز القرارات الجماعية التي تؤطرها، أو استكمال الإجراءات التي بدأناها خلال دورات سابقة، ومنها مرفق نقل اللحوم، مرفق وقوف السيارات والشاحنات وكذا تولية بعض دكاكين الملك الخاص، وطبعا جميعها في إطار المقتضيات القانونية المعمول بها.

وتفعيلا لمقتضيات المادة 272 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، تم إدراج التقرير الخاص بعمليات الافتحاص التي قام بها المكتب المختص بالجماعة، والتي همت الإشهاد على صحة الإمضاءات وعلى مطابقة النسخ لأصولها الخاصة بالعينة المختارة من المكتب المركزي والمكاتب التابعة للملحقات الإدارية الخمس، وقد تم إصدار توصيات في شأنها ستعمل المصالح والمكاتب المعنية بأخذها بعين الاعتبار لتجويد عملها والرفع من نجاعة الخدمات المقدمة لمرتفقيها.

أما النقط المتعلقة بمالية الجماعة وكما ورد في محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، فإن الجماعة لم تتوصل بعد بالحصر النهائي لميزانية الجماعة برسم سنة 2022 ، وستعقد اللجنة اجتماعها من أجل دراستها فور التوصل به من لدن السيد الخازن الإقليمي وإصدار توصيات بشأنها.

في نفس السياق وبالنظر إلى الصعوبات المالية التي تواجهها الجماعة، ارتأينا إدراج نقطة تتعلق بالموافقة المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي، حتى نتمكن من تنزيل مجموعة من المشاريع التي تستجيب للحاجيات الملحة لساكنة المدينة، وخاصة تلك المتعلقة منها بالإنارة والطرقات والمساحات الخضراء. والتي تظل مطلبا أساسيا تم التعبير عنه في اجتماعات عدة آخرها الاجتماع المنعقد مع ممثلي الجمعية المهنية والمكتب النقابي لأرباب سيارات الأجرة الصنف الثاني ضمن ملفهم المطلبي.

وفي الأخير وتطبيقا للمادة 264 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14، أطلعكم على تقرير خاص بالقضايا الرائجة في مختلف المحاكم الوطنية، وقد كان إدراجها بجدول أعمال الدورة استثناء هذه المرة، إذ سيتم إنجاز تقارير عما سيستجد من قضايا جديدة مستقبلا ضمن الكلمة الافتتاحية.

والآن أعطي الكلمة إلى السيد كاتب المجلس لتلاوة ملخص الدورة السابقة وجدول أعمال هذه الدورة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

نقطة نظام :

السيد طه بلكوح :

باعتبار القانون التنظيمي 113.14 المنظم للجماعات هو المرجع القانوني لضبط تدبير وتسيير الجماعات وتنظيم جلسات دوراتها، أسجل أن هناك خرق لمقتضيات المادة 67 منه سيما الفقرة الثالثة، لكون الرئاسة لم تعلن عن أسماء الأعضاء المتغيبين ولا عن مبررات غيابهم، حتى يتسنى للمجلس النظر في الأعذار لترتيب مقتضيات القانون.

السيد الرئيس:

هذه الملاحظة قيمة سنأخذ بها في القادم من الدورات.

النقطة الأولى
تجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.

عرض السيد الرئيس:

بعد موافقة المجلس على إعادة ترتيب نقط جدول أعمال الدورة، نمر إلى النقطة الأولى المتعلقة بتجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى، بحيث أدرجت هذه النقطة لدراستها من أجل النهوض بألعاب القوى التي تميزت بها مدينة الخميسات على المستوى الوطني. وفي هذا الصدد اجتمعت لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات ولجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية لدراسة مشروع هذا التجديد، وأعطي الكلمة لرئيس إحدى اللجنتين لإطلاع المجلس على مخرجات الاجتماع .

عرض السيد رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية:

نظرا لوحدة الاختصاص اجتمعت لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية ولجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات بشكل مشترك يوم 23 يناير 2023 لدراسة الاتفاقيات المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة، ومن بينها النقطة المتعلقة بتجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى، والتي تمت مناقشتها بشكل مستفيض حيث تم اقتراح مجموعة من التعديلات أهمها إضافة التزام أساسي يجب تضمينه بجميع اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات بناء على توصيات المجلس الجهوي للحسابات، قصد مراقبة صرف المال العام الذي تستفيد منه الجمعيات، وهو الالتزام التالي:

" موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية والبرنامج الذي تم إنجازه، وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد، مع إيداع نسخة من هذا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات، والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات."

إضافة إلى التعديلات التالية:

- استبدال عبارة "المادية والمعنوية " بكلمة " اللوجستيكية " في الفصل الرابع .
- استبدال عبارة "في حدود" بكلمة "أقصاه" وإضافة عبارة "حسب إمكانيات الجماعة" مباشرة بعد عبارة " خمسون ألف درهم" في الفصل الرابع.
- حذف جميع مهام اللجنة المكونة من أعضاء الطرفين ما عدا مهمة "مراقبة وتتبع إنجاز الأنشطة " من الفصل الخامس.
- حذف كلمة "تلقائيا" من الفصل السادس.
- حذف الفصل الثامن مع إعادة ترتيب الفصول بعده.

وقد أوصت اللجنتان المجلس بالموافقة على تجديد هذه الاتفاقية وفق التعديلات المقترحة.

المناقشة

السيد طه بلكوح :

بخصوص هذا المشروع لدي ثلاث ملاحظات، أولها مرتبط بصيغة النقطة، بحيث أن الأمر يهم مشروع اتفاقية شراكة وليس تجديدها، لأن الاتفاقية التي سبق للمجلس أن وافق عليها لم يتم التأشير عليها وبالتالي فهي لاغية. وثانيها يخص البند الثامن الذي ينص على الاستعانة بالوسائل السمعية والبصرية لأجل الإبلاغ عن مقتضيات هذه الاتفاقية ...الخ، فلا أرى أي معنى لذلك، لذا اقترح حذف هذا البند. أما الملاحظة الثالثة فتتعلق بضرورة اعتماد النادي مدقق حسابات وليس خبير محاسباتي يعين عن طريق جمعه العام .

السيد محمد حدوتي :

بالنسبة للملاحظة المتعلقة بتجديد الاتفاقية فقد تمت إثارتها في نقاش اللجنتين، بحيث اتضح أن النادي كان مرتبطا باتفاقية شراكة مع الجماعة في فترة سابقة وكان من اللازم إدراجها بصيغة التجديد. أما بخصوص البند الثامن فقد أوصت اللجنتان بإلغائه. وحول مقترح تغيير خبير محاسباتي بمدقق حسابات فهو مقترح وجيه ينبغي أخذه بعين الاعتبار.

السيد عبد الرزاق مهتدي :

كما يعلم الجميع، أن رياضة ألعاب القوى كانت الرافعة الأساسية للرياضة بمدينة الخميسات، غير أنه في السنوات الأخيرة عرفت ركودا ملموسا نظرا لعدة عوامل سياسية وحسابات شخصية لا داعي لذكرها. ومطلبي الأساسي يتمثل في الانفتاح على باقي الجمعيات من خلال تشجيعها ودعمها حتى تضمن التألق والاستمرارية، وعدم الاقتصار على إبرام الشراكات مع جمعيات معينة دون أخرى.

السيد الرئيس :

تعقيبا على ملاحظة السيد عبد الرزاق مهتدي فإن الرئاسة توصلت فقط بطلب عقد شراكة واحد وهو موضوع هذه النقطة. وبالتالي فإن المجلس يعتمد مقاربة الانفتاح على جميع الجمعيات والنوادي الرياضية دون استثناء، والتي ترغب في إبرام شراكة مع الجماعة تروم الارتقاء بالرياضة عموما بالمدينة. أما بخصوص تقديم الدعم للجمعيات فله مسطرة خاصة تختلف عن مسطرة عقد الشراكات.

وإذا لم يكن هناك أي تدخل نمر إلى عملية التصويت على مشروع تجديد الاتفاقية مع الأخذ بعين الاعتبار مقترح تعديلات اللجنتين.

مقرر عدد 01 بتـــاريـــخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقة بتجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع 32 عضوا على تجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على تجديد اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي بلدية الخميسات لألعاب القوى والتي جاءت على الشكل التالي :

اتفاقية شراكة بين
نادي بلدية الخميسات لألعاب القوى
وجماعة الخميسات

ديبـاجــة

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات.
- اعتبارا لإرادة الطرفين المتعاقدين في العمل المشترك من أجل المساهمة في تنمية رياضة ألعاب القوى.
- في إطار التوجهات الوطنية الرامية إلى تفعيل الشراكة بين جميع الفاعلين الاجتماعيين من أجل الدفع بالرياضة كرافعة للتنمية المحلية .
- وحرصا على تعزيز دور الجماعات المحلية في تطوير المجال الرياضي.
- ونظرا لكون فريق بلدية الخميسات لألعاب القوى يمثل المدينة وطنيا وجهويا ودوليا.
- وإيمانا بأهمية التعاون والتشارك في سبيل دعم مجال التنمية التي يسعى المغرب إلى

تحقيقها.
- وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة الخميسات خلال دورته العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى)

فإن جماعة الخميسات وجمعية نادي بلدية الخميسات لألعاب القوى اتفقا على ما يلي :

الباب الأول
موضوع الاتفاقية وأهدافها

الفصل الاول: موضوع الاتفاقية

ترمي هذه الاتفاقية إلى عقد شراكة بين الطرفين من أجل تطوير رياضة ألعاب القوى بتراب الجماعة، وتوسيع قاعدة المستفيدين بكل الفئات والعمل على استفادتهم من التكوين والتأطير وخلق فريق رياضي لألعاب القوى يشرف المدينة ويمثلها أحسن تمثيل.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية

- تعزيز سبل التعاون في مجال رياضة ألعاب القوى بين الطرفين.
- إنجاز أنشطة ومشاريع ودورات مشتركة في مجال رياضة ألعاب القوى.
- الاهتمام برياضة ألعاب القوى وتدعيمها و توسيع قاعدة المستفيدين منها.
- المساهمة في محاربة كل الظواهر السلبية للمجتمع عبر تمكين الشباب من مزاولة رياضة ألعاب القوى وفق منظور تربوي واجتماعي.

الباب الثاني
التزامات الطرفين

الفصل الثالث: التزامات نادي بلدية الخميسات لألعاب القوى

في إطار هذه الاتفاقية يلتزم النادي بما يلي:
- احترام القرارات التي تخص المشاريع المبرمجة مع جماعة الخميسات.
- صرف مستحقات الجماعة في الأنشطة المتعلقة برياضة ألعاب القوى وليس لأغراض أخرى .
- تدبير وتسيير المشاريع والأنشطة والسهر على إنجازها على حسب ما تسفر عليه القرارات المشتركة.
- تقديم تقرير مالي و أدبي سنوي بشأن الدعم المقدم من الجماعة .
- موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية و البرنامج الذي تم انجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هدا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات .

الفصل الرابع: التزامات جماعة الخميسات

في إطار هذه الاتفاقية تلتزم جماعة الخميسات بما يلي:
- توفير الإمكانيات اللوجستيكية المتاحة والممكنة لنادي بلدية الخميسات لألعاب القوى.
- تتبع الأنشطة المشتركة والمدعمة.

- تقديم دعم مالي سنوي أقصاه 50.000.00 (خمسون ألف درهم) حسب إمكانية الجماعة يتم تحويله إلى الحساب البنكي للنادي رقم:011360000001200000197520 المفتوح لدى الوكالة البنكية (بنك إفريقيا) بالخميسات.

الباب الثالث: آليات العمل

الفصل الخامس:

تشكيل لجنة مكونة من أعضاء من الطرفين مهمتها كالتالي:

- مراقبة وتتبع إنجاز الأنشطة.

الباب الرابع: مقتضيات عامة

الفصل السادس: مدة الاتفاقية

تحدد مدة الاتفاقية في خمس سنوات قابلة للتجديد، وتبقى سارية المفعول إلى حين عقد اتفاق جديد يصادق عليه المجلس الجماعي.

الفصل السابع: مراجعة الاتفاقية

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون موضوع مراجعة بناء على اقتراح أحد الطرفين وعليه تتشكل لجنة من ممثلي الطرفين للنظر في موضوع وصياغة أرضية جديدة للعمل.

الفصل الثامن:

في حالة حدوث مشاكل تحول دون استمرار الاتفاقية فإن المشاريع التي هي في طور الإنجاز سيستمر إنجازها من طرف لجنة مشتركة إلى غاية نهايتها.

الفصل التاسع:

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من توقيعها.

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

النقطة الثانية
الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص فى وضعية صعبة.

عرض السيد الرئيس:

في إطار انفتاح المجلس على الجمعيات والأندية المهتمة بالأشخاص في وضعية إعاقة أدرجت هذه الاتفاقية بجدول أعمال هذه الدورة، وتجدر الإشارة إلى أنه ورد خطأ بجدول أعمال الدورة أشخاص في وضعية صعبة والصحيح هو أشخاص في وضعية إعاقة. وقد تم تدارس مشروع هذه الاتفاقية من طرف اللجنتين: التعاون والشراكات والاتفاقيات، والتنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية وأعطي الكلمة لرئاسة إحدى اللجنتين لاطلاع المجلس على ما خلصت إليه .

عرض السيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات :

أشاد أعضاء اللجنة بإنجازات نادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة باعتباره من أنشط النوادي التي قدمت الدعم والمساندة لتمكين الشباب في وضعية إعاقة من مزاولة الرياضة والدفع بهم إلى تقديم المزيد من الإنجازات البطولية ، سيما أنه يشهد لهم بمشاركات وطنية ودولية مشرفة، بعد ذلك انتقل أعضاء اللجنة إلى مناقشة بنود الاتفاقية وتم الاتفاق على اقتراح التعديلات التالية:

- بالفصل الثالث إضافة الفقرة التالية : " موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية والبرنامج الذي تم إنجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هذا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات " كالتزام أخير ضمن التزامات النادي.
- بالفصل الرابع: حذف جملة " المادية والمعنوية "واستبدالها بمصطلح " اللوجستيكية "
- استبدال عبارة في "حدود" ب "أقصاه" ، وإضافة جملة " حسب إمكانيات الجماعة " لتصبح هذه الفقرة على الشكل التالي : " تقديم دعم مالي سنوي أقصاه 50.000.00 (خمسون ألف درهم) حسب إمكانيات الجماعة "
- بالفصل الخامس الإبقاء فقط على جملة : " مراقبة وتتبع إنجاز الأنشطة "
- بالفصل السادس حذف كلمة " تلقائيا "
- حذف الفصل الثامن.

وأوصت اللجنتان المجلس بالموافقة على هذه الاتفاقية وفق التعديلات المقترحة.

السيد طه بلكوح:

بخصوص مشروع هذه الاتفاقية أسجل أنها نسخة من الاتفاقية السابقة. أما الفصل الرابع الذي يهم التزامات الجماعة، يتعين استبدال عبارة "الإمكانيات المادية والمعنوية " "بالإمكانيات اللوجستيكية"، كما أقترح إضافة بند يهم أي تعديل محتمل لمقتضيات هذه الاتفاقية، كما جاء في مشروع اتفاقية شراكة مع نادي اتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم والذي ينص على أن أي ملحق تعديلي بالاتفاقية يجب أن يخضع لنفس مسطر ة الاتفاقية ، أي أن يعرض على أنظار المجلس للموافقة عليه.

السيد خالد ارحو:

أثمن الملاحظات والتعديلات التي أبدتها اللجنتان، وكذا بعض الملاحظات التي أشار إليها السيد طه بلكوح، إذ وجب تضمينها بالمشروع النهائي للاتفاقية .أما حول تشابه الاتفاقيتين فالأمر محمود ومطلوب، إذ كان من الأولى أن تقوم لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات بإعداد اتفاقية نموذجية مع استحضار خصائص مجال الاشتغال حسب اختصاصات الجمعيات، وهذا الأمر لم يتم للأسف. أما بخصوص إلزام الجمعيات بمدقق الحسابات حول دعم مالي لا يتجاوز50 ألف درهم فهو سيثقل كاهل الجمعيات بمبالغ مرتفعة عكس مستحقات الخبير المحاسباتي التي تكون منخفضة، وبالنظر إلى تنافسية النادي و إشعاعه على المستوى الجهوي والوطني والدولي بفضل النتائج التي حققها أبطاله ونظرا لارتفاع كلفة التنقل والوسائل اللوجستيكية والأجهزة التعويضية المعتمدة في ممارسة رياضة أشخاص في وضعية إعاقة، فحبذا لو تمت إضافة إمكانية الرفع من 50 ألف درهم من خلال التنصيص على ذلك بمشروع الاتفاقية، كما ألح على ضرورة التنصيص على وضع الملاعب الرياضية الجماعية رهن إشارة النادي إسوة بباقي الأندية في إطار المساواة وتكافؤ الفرص و اعتماد مبدأ التمييز الإيجابي إن اقتضى الأمر.

السيد الرئيس:

تعقيب السيد خالد أرحو على ملاحظة السيد طه بلكوح في شأن إلزامية الجمعية بمدقق الحسابات أغناني عن الرد، أما بخصوص إمكانية الرفع من اعتماد الدعم المحدد في 50 ألف درهم كحد أقصى غير ممكن نظرا لضعف ميزانية الجماعة، وإذا لم تكن هناك أية ملاحظات أو اقتراحات أخرى نمر إلى عملية التصويت على مشروع الاتفاقية مع الأخذ بعين الاعتبار التعديلات المقترحة من اللجنتين.

مقرر عدد 02 بتـاريـخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على اتفاقية
شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري
الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة.

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع 28 عضوا على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات للأشخاص في وضعية إعاقة وهي كالتالي :

اتفاقية شراكة
بين
جماعة الخميسات
والاتحاد الزموري الخميسات للأشخاص في وضعية إعاقة

<u>ديبـاجــة</u>

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات.
- اعتبارا لإرادة الطرفين المتعاقدين في العمل المشترك من أجل المساهمة في تنمية رياضة الأشخاص في وضعية إعاقة .

- في إطار التوجهات الوطنية الرامية إلى تفعيل الشراكة بين جميع الفاعلين الاجتماعيين من أجل الدفع بالرياضة كرافعة للتنمية المحلية .
- وحرصا على تعزيز دور الجماعات المحلية في تطوير المجال الرياضي.
- ونظرا لكون فريق الاتحاد الزموري لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة الممثل الوحيد للمدينة وطنيا وجهويا ودوليا.
- وإيمانا بأهمية التعاون والتشارك في سبيل دعم مجال التنمية التي يسعى المغرب إلى تحقيقها.
- وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة الخميسات خلال دورته العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى).

فإن جماعة الخميسات وجمعية الاتحاد الزموري لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة.

اتفقا على ما يلي:

الباب الأول
موضوع الاتفاقية وأهدافها

الفصل الاول: موضوع الاتفاقية

ترمي هذه الاتفاقية إلى عقد شراكة بين الطرفين من أجل تطوير رياضة الأشخاص في وضعية إعاقة بتراب الجماعة، وتوسيع قاعدة المستفيدين بكل الفئات والعمل على استفادتهم من التكوين والتأطير وخلق فريق رياضي للأشخاص في وضعية إعاقة.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية

- تعزيز سبل التعاون في مجال رياضة الأشخاص في وضعية إعاقة بين الطرفين.
- إنجاز أنشطة ومشاريع ودورات مشتركة في مجال رياضة الأشخاص في وضعية إعاقة.
- الاهتمام برياضة الأشخاص في وضعية إعاقة وتدعيمها و توسيع قاعدة المستفيدين منها.
- المساهمة في محاربة كل الظواهر السلبية للمجتمع عبر تمكين الشباب من مزاولة رياضة الأشخاص في وضعية إعاقة وفق منظور تربوي واجتماعي.

الباب الثاني
التزامات الطرفين

الفصل الثالث: التزامات الاتحاد الزموري لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة

في إطار هذه الاتفاقية يلتزم النادي بما يلي:
- احترام القرارات التي تخص المشاريع المبرمجة مع جماعة الخميسات.
- صرف مستحقات الجماعة في الأنشطة المتعلقة برياضة الأشخاص في وضعية إعاقة وليس لأغراض أخرى.
- تدبير وتسيير المشاريع والأنشطة والسهر على إنجازها على حسب ما تسفر عليه القرارات المشتركة.

- تقديم تقرير مالي و أدبي سنوي بشأن الدعم المقدم من الجماعة .
- موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية والبرنامج الذي تم انجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هدا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات.

الفصل الرابع: التزامات جماعة الخميسات

في إطار هذه الاتفاقية تلتزم جماعة الخميسات بما يلي:
- توفير الإمكانيات اللوجستيكية المتاحة والممكنة لنادي الاتحاد الزموري لرياضة الأشخاص في وضعية إعاقة.
- تتبع الأنشطة المشتركة والمدعمة.
- تقديم دعم مالي سنوي أقصاه 50.000.00 (خمسون ألف درهم) حسب إمكانيات الجماعة، يتم تحويله إلى الحساب البنكي للنادي رقم:
181360211163051802000922المفتوح لدى الوكالة البنكية (البنك الشعبي) بالخميسات.

الباب الثالث: آليات العمل

الفصل الخامس:

تشكيل لجنة مكونة من أعضاء من الطرفين مهمتها كالتالي:
- مراقبة وتتبع إنجاز الأنشطة.

الباب الرابع: مقتضيات عامة

الفصل السادس: مدة الاتفاقية

تحدد مدة الاتفاقية في خمس سنوات قابلة للتجديد، وتبقى سارية المفعول إلى حين عقد اتفاق جديد يصادق عليه المجلس الجماعي.

الفصل السابع: مراجعة الاتفاقية

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون موضوع مراجعة بناء على اقتراح أحد الطرفين وعليه تتشكل لجنة من ممثلي الطرفين للنظر في موضوع وصياغة أرضية جديدة للعمل.

الفصل الثامن:
في حالة حدوث مشاكل تحول دون استمرار الاتفاقية فإن المشاريع التي في طور الإنجاز سيستمر إنجازها من طرف لجنة مشتركة إلى غاية نهايتها.

الفصل التاسع:
تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من توقيعها.

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

النقطة الثالثة
الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم

عرض السيد الرئيس:

أدرجت هذه النقطة من جديد بعد أن تمت معالجة الإشكال القانوني الذي أعاق الموافقة عليها في دورة أكتوبر السابقة، بسبب تضارب المصالح نظرا لتواجد عضوين من المجلس بالمكتب المسير لجمعية نادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم، بعد تقديمهما الاستقالة من مكتب الجمعية وتوصل الرئاسة برسالة إخبارية من طرف رئيس النادي. وفي هذا الإطار عقدت لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات ولجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية و الرياضية اجتماعا تدارست فيه مشروع الاتفاقية، وأفسح المجال للسيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات لإطلاع المجلس على ما خلص إليه الاجتماع .

عرض السيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات:

تدارست لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات ولجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية مشروع هذه الاتفاقية خلال اجتماعهما بتاريخ 23 يناير 2023 والتي سبق للمجلس أن اتخذ مقررا بتأجيلها خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022 بسبب وجود تضارب المصالح، وقد توصلت المصالح الجماعية مؤخرا بمراسلة من النادي يخبر فيها الجماعة بأن العضوين موضوع هذه الحالة السيدة مريمة حمو زين والسيد بوجمعة بولعياض قد قدما استقالتهما من عضوية مكتب جمعية النادي، الأمر الذي لم يعد يشكل أي عائق لإبرام هذه الاتفاقية. و بعد مناقشة مستفيضة اقترحت اللجنة التعديلات التالية :

- الفصل الثاني: سيشمل التغيير التزامات النادي بإضافة الفقرات التالية :
- "إعطاء الأولوية لأبناء مدرسة الاتحاد الزموري الخميسات للعب في الفريق الأول لنادي الاتحاد الزموري الخميسات"

- " يلتزم نادي الاتحاد الزموري الخميسات بصرف المنحة السنوية في تأطير الفئات الصغرى والنساء والشباب " تضمينها بعد الفقرة الأخيرة.

- " موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية والبرنامج الذي تم إنجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هذا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات "

- الفصل الثالث : حذف كلمة " تلقائيا "

المناقشة

السيد الرئيس:
تحديد 200 مليون سنتيم كحد أقصى للدعم بمشروع الاتفاقية، لا يعني بالضرورة صرف هذا الاعتماد للنادي لأن الإمكانيات المتاحة بميزانية الجماعة لا تسمح إلا بتقديم دعم في حدود 60 مليون سنتيم، وقد تعهد السيد رئيس النادي بالترافع لدى السلطات المركزية للرفع من الاعتماد، وفي حالة نجاح هذه المبادرة سنعمل على إتمام ما تبقى من مبلغ الدعم .

السيد زهيرعلوي يزيدي:
أقترح الرفع من مدة سريان الاتفاقية من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات مع توحيدها بالاتفاقيات السابقة.

السيد طه بلكوح:
بخصوص هذه النقطة لدي ملاحظتين، الأولى تهم محضر اللجنة الذي جاء فيه سبب تأجيل هذه النقطة هو حالة التنافي بالنسبة للسيدة مريمة حموزين والسيد بوجمعة بولعياض، في حين أن الصواب هو حالة تضارب المصالح، أما الثانية فهي ترتبط بغياب وثيقة ذات صلة بالنقطة تثبت استقالة العضوين المعنيين من المكتب المسير لجمعية النادي حتى نكون على بينة من الأمر، لذا كان من الواجب مدنا بهذه الوثيقة حتى يكون تصويتنا بالموافقة على هذه الاتفاقية مبنيا على أساس قانوني.

السيد الرئيس:
بالنسبة للملاحظة الأولى فقد تم تداركها من خلال كلمتي الافتتاحية التي أشرت فيها إلى مسألة تضارب المصالح ، أما بخصوص الملاحظة الثانية فقد أشرت إلى أن رئاسة المجلس قد توصلت برسالة من رئيس النادي، تخبرنا باستقالة العضويين المعنيين من المكتب المسير للنادي، وهي رهن إشارتكم لمن يريد الاطلاع عليها ولست ملزما بأن أرفقها بملف الدورة كوثيقة ذات الصلة.

السيد طه بلكوح:

مراسلة السيد رئيس النادي تلزمه هو شخصيا، ولا تلزم العضوين، كما أنها لا تثبث لنا استقالتهما قانونيا. لذا كان من المتعين أن ترفق الرسالة بنسخة من الاستقالتين أو أن تودع من طرف العضوين بمكتب الرئاسة.

السيد الرئيس :

تقديم الاستقالة من عضوية مكتب النادي تقدم لرئيس النادي طبقا للقانون وليس لرئيس المجلس، ومؤسساتيا أبلغ السيد رئيس النادي رئاسة المجلس بهذه الاستقالة تحت مسؤوليته لكونها تهم عضوين بالمجلس الجماعي ولم يبق لهما أي ارتباط بالمكتب المسير للنادي، وبالتالي انتفت حالة تضارب المصالح و سيتمكن المجلس من الموافقة على هذه الاتفاقية دون خرق لمقتضيات المجلس.

السيد مصطفى نوحي:

من الناحية القانونية، العضو يقدم الاستقالة لرئاسة المؤسسة التي هو عضو فيها، ورئيس النادي غير ملزم ببعث رسالة إخبارية لرئاسة المجلس،لأن الخازن الإقليمي هو من له صلاحية مراقبة صرف الدعم من خلال تفحص الوثائق بما فيها لائحة المكتب المسير للنادي، وإذا ما ثبت له تضارب المصالح لن يؤشر على صرف الدعم. من جهة أخرى أزكي مقترح الرفع من مدة سريان الاتفاقية إلى خمس سنوات.

السيد الرئيس:

أختلف مع السيد مصطفى نوحي في شأن الرسالة الإخبارية بحيث كانت ضرورية لكون المجلس في الدورة السابقة أجل النقطة تطبيقا للقانون بسبب حالة تضارب المصالح، إلا أن هذه الحالة لم تعد قائمة لكون العضوين المعنيين قدما استقالتهما من المكتب المسير لجمعية النادي، وحتى يتمكن المجلس من الموافقة على الاتفاقية كان من اللازم على رئيس النادي إخبار المجلس بهذه الاستقالة، وأتلو عليكم نص الرسالة ومن يرغب في الاطلاع عليها فهي رهن إشارتكم، ولا يمكن ضمها للوثائق ذات الصلة لأنها مراسلة إدارية محضة.

وتلا السيد الرئيس نص الرسالة المتوصل بها من رئيس نادي الاتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم.

السيدة إلهام دهبي:

للإشارة إن الرسالة الإخبارية باستقالة العضوين من مكتب جمعية النادي قد تم الاطلاع عليها داخل اجتماع اللجنتين، وبناء عليه أوصت المجلس الموافقة على مشروع اتفاقية شراكة مع النادي.

السيد محمد حدوتي:

كما يعلم الجميع، فإن نادي الاتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم يعيش في وضعية صعبة

ومقلقة تستدعي منا الدعم و المساندة، غير أنه لدواعي قانونية صرفة تمثلت في وجود حالة تضارب المصالح تم تأجيل تداول هذه النقطة في دورة سابقة، الشيء الذي عرض المجلس إلى انتقادات ونعوت تمس بمصداقيته ونزاهته، واليوم نسجل انتفاء هذا الإشكال القانوني، وما علينا إلا أن نوافق على مشروع الاتفاقية وفق مقترحات اللجنتين، خاصة المقترح المتعلق بالمنحة التي يجب أن تصرف حصريا في تأطير الفئات الناشئة و الشابة من بنات وأبناء مدينة الخميسات .

السيد خالد أرحو:

إن صيغة التزام المجلس الجماعي بتخصيص منحة سنوية في حدود 200 مليون سنتيم حسب الإمكانيات المالية تحمل الشيء ونقيضه، ولا تعكس الشروحات المقدمة لنا حول حيثيات الدعم، والأجدر حذف كلمة "يلتزم" وتعويضها بكلمة "يقدم" حتى يكون البند منسجما مع الواقع وغير قابل لأي تأويل. هذا من جهة ومن جهة أخرى أقترح ضرورة إعداد كناش تحملات ملحق يتضمن بعض التفاصيل التي لا تستوعبها الاتفاقية كإدارة واستغلال الملعب وكيفية صرف الدعم ...، يعرض على المجلس للموافقة عليه. وهذا من باب الحرص على علاقة متوازنة بين الجماعة والنادي في ظل القوانين الجاري بها العمل في هذا الإطار. وحول موضوع تضارب المصالح، فمن تبين له أدنى شك في الأمر فله الحق في اللجوء إلى القضاء لترتيب الجزاء، ونحن نتعامل بمبدأ الثقة داخل المجلس حيث تلا علينا السيد الرئيس نص الرسالة الإخبارية بالاستقالة.

السيد الرئيس :

إذا لم يكن هناك أي تدخل أو تعقيب، نمر إلى التصويت على مشروع الاتفاقية وفق مقترحات تعديلات اللجنتين والسيدين زهير علوي يزيدي وخالد أرحو.

مقرر عدد 03 بتـاريـخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي
الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم .

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم .

- و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع 27 عضوا على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم .

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ونادي الاتحاد الزموري الخميسات فرع كرة القدم والتي جاءت كالتالي :

اتفاقية شراكة
بين
جماعة الخميسات
و نادي الاتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم

ديباجة
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى دعم الرياضة وتشجيع التعاون بين الأندية الرياضية والجماعات الترابية .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 04 ربيع الأول 1439 القاضي بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- طبقا للمرسوم رقم 02.95.443 بتاريخ 02 صفر 1416 (02 يوليوز 1995) بسن نظام الجمعيات الرياضية والعصب والجامعة المغربية لكرة القدم .
- ونظرا لأهمية كرة القدم على الصعيد المحلي والجهوي والوطني .
- وإيمانا بأهمية التعاون والتشارك في سبيل تحقيق رياضة مستدامة .
- وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة الخميسات برسم الدورة العادية لشهر فبراير المنعقد ة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى).

تقرر عقد شراكة بين المجلس الجماعي لمدينة الخميسات
ونادي الاتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم

الفصل الاول : أهداف الاتفاقية

تهدف هده الاتفاقية إلى الرقي بممارسة رياضة كرة القدم بالمدينة .

الفصل الثاني : التزامات الأطراف

التزامات نادي الاتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم .

يلتزم النادي :

- بتمثيل إقليم الخميسات تمثيلا مشرفا وتحقيق نتائج مشرفة .
- تأطير ممارسة الرياضة داخل الجماعة طبقا للأخلاق والقواعد والأحكام القانونية الجاري بها العمل في هدا المجال .
- تنمية رياضة كرة القدم وتشجيع الممارسة في وسط النساء والأطفال والشباب بمختلف أحياء المدينة عن طريق تنظيم ملتقيات ودوريات محلية .
- تأطير الموهوبين من أبناء الجماعة في مجالات التدريب والتحكيم والتكوين .
- إعطاء الأولوية لأبناء مدرسة الاتحاد الزموري الخميسات للعب في الفريق الأول لنادي الاتحاد الزموري الخميسات .
- موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للنادي والبرنامج الذي تم انجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف مدقق محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هذا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات .
- يلتزم نادي الاتحاد الزموري الخميسات بصرف المنحة السنوية في تأطير الفئات الصغرى والنساء والشباب .

التزامات الجماعة :

- يقدم المجلس الجماعي بالخميسات منحة سنوية حسب إمكانيته المالية لنادي الاتحاد الزموري للخميسات لكرة القدم أقصاها 2.000.000.00 درهم تحول إلى حساب النادي رقم 007815000933500030007566 المفتوح ببنك التجاري وافا بنك .
- يلتزم المجلس الجماعي بالخميسات بالترخيص السنوي لنادي الاتحاد الزموري للخميسات لكرة القدم باستعمال جميع المنشآت الرياضية التابعة للجماعة وخاصة ملعب 18 نونبر بالخميسات لاستغلالها في التداريب وإجراء المقابلات الرسمية والودية ودلك وفق برنامج سنوي مسطر من طرف المجلس الجماعي بناء على اقتراحات نادي الاتحاد الزموري الخميسات لكرة القدم .
- يلتزم المجلس الجماعي لمدينة الخميسات بوضع رهن إشارة الفريق حافلة خلال تنقلاته وكدا سيارة الإسعاف التابعة لها خلال المقابلات الرسمية التي تجرى بمدينة الخميسات وكلما دعت الضرورة إلى ذلك .

الفصل الثالث :سريان الاتفاقية .

تصبح هده الاتفاقية سارية المفعول بعد توقيعها من طرف الشركاء والتأشير عليها من طرف الجهات المختصة ، ويمتد العمل بها لمدة 05 خمس سنوات قابلة للتجديد ما لم يعبر احد الطرفين عن رغبته في إنهائها إلى حين عقد اتفاقية جديدة .

الفصل الرابع :تعديل الاتفاقية

كل تعديل محتمل لمقتضيات هده الاتفاقية يتم عن طريق إعداد ملحق في الموضوع وتوقيعه من طرف المعنيين بالأمر ، ويتضمن هدا الملحق كل المقتضيات المغيرة والمكملة للاتفاقية الأصلية وكدا تحديد مسؤوليات والتزامات الأطراف المعنية مع ضرورة إخضاع هدا الملحق لنفس المسطرة التي خضعت لها الاتفاقية الأصلية .

الفصل الخامس : تنفيذ الاتفاقية

يعهد بتنفيذ هده الاتفاقية إلى الأطراف الموقعة عليها كل واحد في حدود اختصاصاته .

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

النقطة الرابعة
الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة
بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات

عرض السيد الرئيس:

في إطار انفتاح المجلس على جمعيات المجتمع المدني، خاصة تلك التي تهتم بالجانب التنموي والاجتماعي، أعرض على أنظاركم مشروع اتفاقية شراكة موضوع طلب جمعية مسارات والذي تدارسته لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات و لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية و الاجتماعية والرياضية في اجتماع مشترك. وللمزيد من الإيضاح أعطي الكلمة للسيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات.

عرض رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات :

اجتمعت لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات و لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية و الاجتماعية والرياضية بتاريخ 23 يناير 2023 لدارسة هذه النقطة المتعلقة بمشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات تنموية، وبعد اطلاع أعضاء اللجنة على مضمون الاتفاقية ومناقشة مختلف بنودها تم تسجيل مجموعة من الملاحظات أهمها تعدد وتشعب مجالات التعاون والشراكة الأمر الذي يصعب معه تنزيل الأنشطة المسطرة بالاتفاقية ، كما تقدمت اللجنة بمجموعة من مقترحات التعديلات بديباجة الاتفاقية وكذا بفصولها وهي :

ديباجة الاتفاقية: حذف يشمل مجموعة من المقتضيات القانونية والاقتصار على ما يلي :

- وفقا لأحكام دستور2011،
- وتنفيذا للتوجيهات الملكية السامية،
- وبناء على أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية التالية:

- دورية وزير الداخلية عدد D2185 بتاريخ 5 أبريل 2018 حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة معها.
- منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2022-13 المتعلق بكيفيات تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تتلقاها الجمعيات.
- القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 115.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015).
- وعيا من مجلس جماعة الخميسات بضرورة انخراط المجتمع المدني في تنزيل النموذج التنموي الجديد للمملكة المغربية، الذي يعتبر إطارا مفتوحا للعمل لاسيما في المحاور التي تهم التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- استبدال كلمة "المكتب المركزي" ب "الجمعية" في الاتفاقية بأكملها

- الاقتصار على جملة ممثلة في شخص رئيسها سواء بالنسبة للجمعية أو الجماعة دون ذكر الأسماء الذاتية.
- حذف المادة الأولى وتغيير ترتيب المواد الموالية .
- بالنسبة للمادة الثانية أجمع أعضاء اللجنة على ضرورة إعادة النظر في مجالات التعاون والشراكة لأن التعدد يفضي إلى الصعوبة وتعسير تحقيق أنشطة تهم كل هذه المجالات على أرض الواقع .
- بالمادة الرابعة حذف الجملتين : " وضع إمكانيات الجماعة رهن الجمعية وفق المسموح به قانونا " و " ضمان استفادة الجمعية من فضاءات ملائمة للاشتغال "
- بالمادة الخامسة إضافة الفقرة التالية : "موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية والبرنامج الذي تم إنجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هذا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات "
- حذف المادة السادسة.
- تعديل المادة السابعة لتصبح على الشكل التالي :
" لتتبع وتنفيذ هذه الاتفاقية، تحدث لجنة مشتركة مكونة من عدد متساو من ممثلي:
- **رئيس جماعة الخميسات أو من يمثله؛**
- **رئيس الجمعية أو من يمثله؛**

وتجتمع هذه اللجنة مرة في السنة ، وكلما دعت الضرورة لذلك، وتناط بها مهام تتبع إنجاز المشاريع المتفق بشأنها بموجب هذه الاتفاقية وتقييمها "
- حذف كلمة "تلقائيا" من المادة الثامنة .
- حذف المادة التاسعة .
- المادة الحادية عشر : حذف الجملة الأخيرة ابتداء من "غير أن الفسخ إلى قيد الإنجاز "
- المادة الثانية عشر إضافة صيغة : " وبعد التأشير عليها " لتصبح على الشكل التالي :
" تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد توقيعها من طرف رئيس الجماعة ورئيس الجمعية وبعد التأشير عليها "

وأوصت اللجنتان المجلس بالموافقة على مشروع الاتفاقية وفق التعديلات المقترحة

المناقشة :

السيد طه بلكوح:

أسجل مجموعة من الملاحظات حول مشروع الاتفاقية سواء من حيث الشكل أو الموضوع . فالديباجة هي نسخة من ديباجة النموذج التنموي الجديد، تضمنت عبارة "وفق أحكام الدستور والتوجيهات الملكية"، هنا أتساءل عن طبيعة هذه التوجيهات ؟ كما أنها تضمنت القوانين

التنظيمية المتعلقة بالجهات والأقاليم وهي لا تلزمنا في هذه الاتفاقية، إضافة إلى إقحام النموذج التنموي كاختصاص ضمن اختصاصات المجالس الجماعية، وآخر ملاحظة حول الديباجة هو ذكر ألأسماء الشخصية لرؤساء طرفي الاتفاقية وهذا أمر لا يجوز.
هذا من جهة ومن جهة أخرى إذا كانت الجمعية والجماعة تلتزمان بمقتضى المادة الثالثة بمشروع الاتفاقية بتسخير إمكانياتهما المالية والبشرية والتقنية من أجل تنفيذ برامج متعددة في مجالات متنوعة، فما فائدة دعم في حدود 30 ألف درهم لتغطية نفقات أنشطة الجمعية.

السيد محمد حدوتي :

لعل السيد طه بلكوح لم يطلع على محضر اللجنة، فكل ملاحظاته قد تمت إثارتها داخل اللجنة وتم وضع مقترحات تعديل في شأنها. أما بخصوص أنشطة الجمعية ومجالات اشتغالها فالأمر خاص بها ولا يعني المجلس في شيء، وما يهمنا هو التزامات الجمعية من حيث صرف الدعم في تنفيذ برامج معينة ومحددة كما هي مضمنة في الاتفاقية.

السيد طه بلكوح :

أعتقد أن التزامات الجمعية أكبر من قدراتها، فكيف لها أن تترافع لدى القطاعات الوزارية وأن تجلب الاستثمار وأن تقوم بصيانة الهوية العمرانية للمدينة في ظل غياب هوية عمرانية محضة ؟ إضافة إلى أن تنزيلها يقتضي إعداد بروتوكولات ملحقة تحدد كيفية تنفيذ هذه الالتزامات، فلماذا لم ترفق هذه البروتوكولات بالاتفاقية؟ أما بخصوص مدة سريان الاتفاقية فلماذا حددت في أربع سنوات وليس ثلاث سنوات كباقي الاتفاقيات؟ وأخيرا أتساءل عن عمر الجمعية هل يتجاوز سنتين ؟

السيد مصطفى نوحي :

كما تعلمون أننا في المجلس منفتحون على جمعيات المجتمع المدني كيفما كانت أهدافها ومجالات اشتغالها، ومشروع هذه الاتفاقية الذي بين أيدينا يهم جمعية تنشط في مجالات متعددة و متنوعة مرتبطة بالمساعدة والمساهمة في تنزيل النموذج التنموي الجديد، وما يلزمنا كجماعة هو تقديم الدعم وتنفيذ الجمعية لالتزاماتها المضمنة بالاتفاقية، وأقترح الرفع من مبلغ الدعم في حدود 50 ألف درهم ما دامت الجمعية تشتغل في مجالات متعددة.

السيد سعيد المنصوري:

في إطار سياسة المجلس في الانفتاح على الجمعيات النشيطة بالمدينة وإبرام شراكات معها من أجل تنشيط المشهد الثقافي والاجتماعي والرياضي بالمدينة، أبرم المجلس مجموعة من الاتفاقيات مع جمعيات وأندية نشيطة بالمدينة. وهذه الاتفاقية التي نتدارسها تندرج في هذا

الإطار، سيما وأن الجمعية جديدة قامت بمجموعة من الأنشطة خلال هذه السنة وتشتغل في مجالات متعددة ، الأمر الذي يدعونا إلى التفاعل معها، ومن هذا المنطلق أقترح الرفع من اعتماد الدعم في حدود 50 ألف درهم على الأقل ورفع مدة سريان الاتفاقية إلى خمس سنوات على غرار باقي الاتفاقيات السابقة.

السيدة إلهام دهبي :

عند مناقشة مشاريع اتفاقيات الشراكة، كان هاجس ضعف ميزانية الجماعة حاضرا، وهذا ما انعكس على صيغة منح الدعم بتحديده في الحد الأقصى حسب إمكانيات الجماعة، بحيث لا أرى أي مانع في رفعه من 30 ألف درهم إلى 50 ألف درهم، ما دامت هذه الصيغة لا تلزمنا إلا إذا توفرت السيولة، ورغم الصعوبات المالية، فمن حسنات هذا المجلس أنه منفتح على جمعيات المجتمع المدني كيفما كانت أنشطتها ومجالات اشتغالها، وبحكم انتمائها إلى تراب الجماعة فإن ملاذها الأول في التمويل هو الجماعات الترابية، لذا أبرم المجلس وعازم على إبرام شراكات وفق القواعد القانونية المنظمة لمراقبة صرف المال العام، كاعتماد خبير محاسباتي وإيداع التقارير المالية لدى المجلس الجهوي للحسابات مع موافاة الجماعة بنسخة منها مرفقة بوصل الإيداع صونا للمال العام ودعما للعمل الجمعوي الجاد الذي يروم خلق دينامية اقتصادية وثقافية واجتماعية ورياضية بالمدينة.

السيد خالد أرحو:

عطفا على النقاش السابق، مبدئيا لا نختلف على إيجابية مبادرة المجلس في الانفتاح على مكونات المجتمع المدني، لكن ما ينبغي الالتفات إليه هو ألا يتحول هذا الانفتاح إلى عمل فج لا تحكمه أي ضوابط، لذا يتعين علينا وضع شروط ومعايير موضوعية تتماهى مع الاحتياجات المسطرة ببرنامج عمل الجماعة و رؤية المجلس في تحقيقها والإمكانيات المالية المتاحة بميزانية الجماعة، وكذا قدرات الجمعيات في تنفيذ البرامج وفق الأهداف المشتركة، كالسؤال الثقافي، الهوية، الأمازيغية، المرأة و العمل التطوعي والبيئي، دون أن أنسى أقدمية النشأة، وهذا ما سييسر لنا عملية انتقاء الجمعيات الجادة والقادرة على تنزيل البرامج حسب الأولويات المسطرة ببرنامج عمل الجماعة. وبالرجوع إلى مشروع الاتفاقية، يبدو أن التزامات الجمعية تفوق قدراتها واختصاصاتها وهذا لا يعني أنني أشكك في مصداقيتها، ولكن وجب التريث وإعادة مراجعة بنود الاتفاقية. لذا اقترح إرجاء البث فيها.

السيد محمد حدوتي:

ما تناوله السيد أرحو حول مبادئ المجلس المؤطرة لإبرام اتفاقيات الشراكة، هي مسألة أساسية ومهمة يجب مناقشتها وأخذها بعين الاعتبار، وهذا الأمر تمت إثارته كذلك داخل اجتماع اللجنتين وتم رفع توصية للمجلس بضرورة الاشتغال على تحديد المبادئ المؤطرة

لإبرام اتفاقيات الشراكة المقبلة مع الجمعيات والنوادي من خلال عقد اجتماعات اللجنتين ومن خلال تنظيم يوم دراسي في هذا الشأن.

السيد مصطفى نوحي :

في سياق الحديث عن المعايير المحددة لمنح الدعم وإبرام الاتفاقيات، فمن خلال التجربة السابقة فقد تم وضع مجموعة من الشروط لمنح الدعم للجمعيات والنوادي التي تتدارسها اللجنة المختصة وترفع للمجلس توصية للنظر فيها ، ومجموعة من المعايير التي يجب أن تتوفر عليها الاتفاقية حتى يتم البث فيها . لتبقى المعايير والشروط هي المتحكمة في قبول منح الدعم أو إبرام الاتفاقيات . ومن هنا أقترح أن نعتمد هذا النهج، وإذا ثبت أن اختيارات اللجنة غير موضوعية يبقى للمجلس كامل الصلاحية لقبولها أو رفضها.

عرض السيد الرئيس:

للتوضيح أشير إلى أن كل الاتفاقيات التي وردت على المصلحة الإدارية تمت الموافقة عليها ولم يتم التعامل معها بأي حسابات سياسوية، وما أثارته هذه الاتفاقية من نقاش حول معايير وشروط إبرام الشراكة مع الجمعيات لم يثر إلا في هذه الاتفاقية بالذات. واتفق مع السيد خالد أرحو والسيد محمد حدوتي في ضرورة وضع شروط ومعايير لإبرام اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات والنوادي وفق أهداف ورؤية المجلس انسجاما مع القوانين المنظمة للشراكات. وأظن أن هذه الاتفاقية تهم جمعية نشيطة تنفذ مجموعة من البرامج في مختلف المجالات ، ويبقى للمجلس الصلاحية في قبولها أو رفضها.
وإذا لم يكن أي تدخل آخر نمر إلى عملية التصويت على هذا المشروع وفق تعديلات اللجنة ومقترح رفع مدة سريان الاتفاقية من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات ورفع مبلغ الدعم من 30 ألف درهم إلى 50 ألف درهم.

مقرر عدد 04 بتـاريـخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات
وجمعية مسارات تنموية

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات تنموية،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بأغلبية 19 عضو وامتناع خمسة أعضاء على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات تنموية،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية مسارات تنموية والتي جاءت كالتالي :

اتفاقية شراكة

بين

جماعة الخميسات و جمعية مسارات تنموية

ديباجة

- وفقا لأحكام دستور 2011 .

- وتنفيذا للتوجيهات الملكية السامية .

- وبناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 115.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) .

- وبناء على دورية وزير الداخلية عدد D2185 بتاريخ 5 أبريل 2018 حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقية التعاون والشراكة معها .

- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2022- 13 المتعلق بكيفيات تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تتلقاها الجمعيات .

- وعيا من مجلس جماعة الخميسات بضرورة انخراط المجتمع المدني في تنزيل النموذج التنموي الجديد للمملكة المغربية ،الذي يعتبر إطارا مفتوحا للعمل لاسيما في المحاور التي تهم التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

- وبناء على مداولات المجلس الجماعي لمدينة الخميسات خلال الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) .

تقرر عقد شراكة بين الطرفين التاليين

الطرف الاول :
جماعة الخميسات ممثلة في شخص رئيس المجلس الجماعي .
الطرف الثاني :جمعية مسارات تنموية ممثلة في شخص رئيس الجمعية .
المادة الاولى: **موضوع الاتفاقية**
تهدف هده الاتفاقية إلى وضع إطار للشراكة والتعاون بين الطرفين المتعاقدين ، بغية انجاز المشاريع الرامية إلى تنزيل النموذج التنموي .
المادة الثانية: **مجالات التعاون والشراكة** :
يعمل الأطراف على تسخير إمكانياتهما المادية والمالية والبشرية والتقنية من أجل تنفيذ برامج ، وتتمحور حول المجالات التالية :
المجال الثقافي:
- العناية بالفكر والثقافة وتشجيع الإبداع .
- تنظيم المهرجانات والملتقيات .
- تنظيم معارض ثقافية وفنية وسوسيو اقتصادية .
- تكريم الفعاليات الثقافية والفنية والفكرية والتعريف بأعمالهم ومساهماتهم .
- مواكبة ترسيم اللغة الأمازيغية والاهتمام بالثقافة الأمازيغية والمحافظة على تراثها والتعريف بكل ذلك .

المجال الاقتصادي:
- المساهمة في خلق وتطوير مشاريع مدرة للدخل وتوفير فرص الشغل .
- التشجيع على العمل التعاوني وتطويره .
- مواكبة عمل المقاولات تأطيرا وتكوينا .

المجال الصحي:
- مواكبة ورش التغطية الصحية والتعاقد مع الجهات الوصية لإنجاح هدا الورش الملكي الكبير .
- تنظيم حملات وقوافل طبية تساهم في نشر الوعي الصحي والوقاية .

المجال الاجتماعي
- نشر ثقافة التضامن والتكافل بين مختلف شرائح المجتمع .
- المساهمة في التنشئة الاجتماعية .
- العناية بالأشخاص في وضعية إعاقة .
- المساهمة في محاربة الهشاشة .

المجال الحقوقي:
- نشر قيم المواطنة والتسامح والتربية على حقوق الإنسان بشكل عام والحريات العامة وحقوق المرأة والطفل وسائر الحقوق الكونية كما هو متعارف عليها دوليا بما لا يتعارض

مع القوانين الوطنية .
- تنظيم دورات تكوينية للتشبع بثقافة حقوق الإنسان ونشرها على كافة المستويات .

مجال التربية والتكوين:

- المساهمة في المشاريع التربوية للارتقاء بالمدرسة العمومية والانفتاح على المدارس الخصوصية .
- المساهمة في محو الأمية بشراكة مع الجهات المعنية .
- المساهمة في مشروع النهوض بالتعليم الأولي .
- المساهمة في الدعم المدرسي وتشجيع التفوق الدراسي .
- المساهمة في الدعم الاجتماعي(النقل المدرسي ، الداخليات ومراكز الإيواء ، دعم الأسر)
- المساهمة في الحد من الهدر المدرسي .

المجال السياحي

- التعريف بالمؤهلات السياحية لمختلف الوجهات، وضع برامج لتشجيع السياحة الداخلية.
- تخطيط برنامج استراتيجي يعنى بالمجال السياحي بشراكة مع الجهات المختصة .

المجال البيئي:

- التشجيع على حماية البيئة ومحاربة التلوث وتوسعة المناطق الخضراء.
- القيام بحملات النظافة والتشجير وحماية البيئة .

المجال القانوني :

- نشر الثقافة القانونية والمستجدات التشريعية والمساهمة في التأطير والتكوين.

المجال الصناعي والحرفي :

- دعم المناطق الصناعية وربطها بمحيطها التنموي.
- دعم كل الحرف التقليدية .

المجال الاعلامي والتواصلي :

- العناية برجال ونساء الإعلام.
- المساهمة في التكوين والتأطير.
- تشجيع التحول الرقمي وما يواكبه من مستجدات لفائدة الإدارة العمومية والقطاع الخاص وشبه الخاص

المجال الرياضي :

- تشجيع الرياضات بمختلف أنواعها .
- تنظيم دوريات رياضية .
- دعم كل الأنشطة والفعاليات المهتمة بهذا المجال .
- تكريم الرياضيين والرياضيات والاحتفاء بهم .

الباب الثاني :التزامات الطرفين

المادة الثالثة :التزامات الجماعة

- تقديم دعم مالي للجمعية أقصاه 50.000.00 درهم (خمسون ألف درهم) في حدود الإمكانيات المالية المتاحة للجماعة .
- إشراك الجمعية في صياغة وإعداد برنامج الجماعة .
- تمكين الجمعية من المعطيات والمعلومات الكافية لصياغة برامجها .
- تمكين الجمعية من وسائل النقل محليا في حال قيامها بحملات أو أعمال تطوعية .

المادة الرابعة :التزامات الجمعية

تلتزم الجمعية بالسهر على تطبيق مقتضيات برنامج التعاون والمتمثل فيما يلي :

- تقديم وجلب تصورات ومقترحات.
- تأطير الجمعيات ذات الاهتمام المشترك .
- إعداد وعقد ندوات وموائد مستديرة ومنتديات لتسليط الضوء على النموذج التنموي الجديد.
- إعداد برامج وصياغة مشاريع لتسهيل تنزيل النموذج التنموي الجديد.
- الترافع مع الجماعة لدى القطاعات الوزارية والمؤسسات الشريكة لحل مختلف المشاكل التي تعاني منها المدينة .
- العمل على جلب الاستثمارات والتعريف بمؤهلات الجماعة .
- العمل على التنمية السياحية وصيانة الهوية العمرانية للمدينة .
- تمكين الموظفين من دورات تأطيرية وتكوينية .
- موافاة المجلس الجماعي بأوجه صرف الاعتمادات المحولة للجمعية والبرنامج الذي تم انجازه وبتقرير مالي سنوي مؤشر عليه من طرف خبير محاسباتي معتمد مع إيداع نسخة من هذا التقرير لدى المجلس الجهوي للحسابات والإدلاء بوثيقة تفيد الإيداع الفعلي للتقرير المالي والأدبي لدى المجلس الجهوي للحسابات .

المادة الخامسة : آليات التنفيذ والتتبع والتقويم

لتتبع وتنفيد هده الاتفاقية ، تحدث لجنة مشتركة مكونة من عدد متساو من ممثلي :

- رئيس جماعة الخميسات أو من يمثله .
- رئيس الجمعية أو من يمثله .

وتجتمع هده اللجنة مرة في السنة، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك، وتناط بها مهام تتبع إنجاز المشاريع المتفق بشأنها بموجب هده الاتفاقية وتقييمها .

المادة السادسة:

مدة الاتفاقية

يتم إبرام هده الاتفاقية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد، ما لم يعبر أحد الأطراف على خلاف ذلك.

المادة السابعة :تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل بعض مقتضيات هذه الاتفاقية عند الضرورة، بالاتفاق بين أطرافها ويتم تدوين التعديلات في ملاحق تفصيلية خاصة توقع عليها الأطراف وتلحق بهده الاتفاقية.

المادة الثامنة :فسخ الاتفاقية

يحق لكل من أطراف الاتفاقية المطالبة بفسخها في حالة إخلال أحد الأطراف بالتزاماته، شريطة إخطار الطرف الآخر بدلك خلال ثلاثة أشهر.

المادة التاسعة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد توقيعها من طرف رئيس الجماعة ورئيس الجمعية وبعد التأشير عليها .

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

النقطة الخامسة
الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة
بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال
الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات

عرض السيد الرئيس:
أدرجت هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة والتي تهم اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات كمبادرة إيجابية للنهوض بالجانب الاجتماعي والصحي والترفيهي للموظف الجماعي، وقد تدارستها لجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والرياضية ولجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات ، وأعطي الكلمة لرئاسة إحدى اللجنتين لإطلاع المجلس على خلاصة الاجتماع.

السيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات:
عقدت لجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والرياضية ولجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات اجتماعا مشتركا بتاريخ 23 يناير 2023 لدراسة هذه الاتفاقية التي تدعم الموظف الجماعي باعتباره محورا أساسيا لإدارة الجماعة، وبعد اطلاع أعضاء اللجنة على بنود هذه الاتفاقية ومناقشتها، أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه النقطة مع إجراء تعديل فريد وهو حذف كلمة " تلقائيا "من المادة الرابعة.
و قد أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه الاتفاقية

المناقشة:
بـــدون

السيد الرئيس:
نمر إلى عملية التصويت على هذه الاتفاقية والأخذ بعين الاعتبار مقترح التعديل الوحيد للجنتين.

مقرر عدد 05 بتـاريـخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على اتفاقية
شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال
الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بأغلبية 19 عضوا على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال جماعة الخميسات والتي جاءت كالتالي :

اتفاقيـــــة شراكـــــــــــــــة
بيـــن
جماعة الخميسات
و
جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال
بلدية الخميسات

<u>ديبـــاجـــة</u>

- استرشادا بالتوجيهات السامية لصاحب الجلالة المالك محمد السادس نصره الله الداعية الى ترسيخ الشراكة الفاعلة بين الجماعات الترابية وفعاليات المجتمع المدني .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- استنادا إلى أحكام الظهير الشريف رقم 1.02.206 الصادر في 12 من جمادى الاولى 1423 (23 يوليوز 2002) بتنفيذ القانون رقم 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهيـر الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 15 نونبر1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.61.402 الصادر في 27 محرم 1382 الموافق ل 30 يونيو 1962 المعدل للظهير الشريف رقم 1.59.271 الصادر في 17 من شوال 1379 الموافق ل 14 ابريل 1960 المتعلق بتنظيم ومراقبة المالية على المكاتب والمؤسسات

العمومية والشركات ذات الامتياز والشركات والهيئات التي تستفيد من المساعدة المالية للدولة والجماعات المحلية .
- بناء على مرسوم رقم 451.17.2 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- بناء على مداولات المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى)

تقرر عقد شراكة بين الطرفين التاليين

الطرف الاول :
جماعة الخميسات ممثلة في شخص رئيس المجلس الجماعي لمدينة الخميسات .
الطرف الثاني :
جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وعمال بلدية الخميسات في شخص رئيس الجمعية .
المادة الاولى :الاهداف
تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد إطار الشراكة ومجالات التعاون بين جماعة الخميسات وجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي بلدية الخميسات من اجل النهوض بالأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والترفيهية لشغيلة الجماعة وأبنائهم .
المادة الثانية :التزامات الجمعية :
تلتزم الجمعية ب :
- تقديم مساعدات للمنخرطين في حدود الإمكانيات المتوفرة .
- تنظيم دورات تكوينية للمنخرطين لتطوير قدراتهم المهنية والمعرفية .
- تنظيم خرجات للترفيه والاستكشاف للمنخرطين وأبنائهم .
- التخفيف من معاناة الموظفين الذين يعانون من أمراض مزمنة عبر تنظيم قوافل طبية خاصة .
- عقد شراكات مع مصحات خاصة من أجل التكفل بالمرضى (المنخرطين ودويهم) .
- توفير وجبات غذائية بأثمنة تفضيلية خلال أوقات العمل .
- العمل على توفير مقصف يليق بمستوى الموظف الجماعي .
- المساهمة في كل ما هو اجتماعي ويخدم مصالح الموظفين .
- عقد اتفاقيات شراكة مع جمعيات أخرى لها نفس الأهداف .
المادة الثالثة :التزامات الجماعة
تلتزم جماعة الخميسات بما يلي :
- تخصيص منحة سنوية لفائدة الجمعية أقصاها 400.000.00 درهم حسب الإمكانيات المالية المتوفرة حتى تتمكن الجمعية من أداء خدمتها خصوصا تلك المتعلقة بالجانب الإنساني والاجتماعي لفائدة المنخرطين وتودع بالحساب رقم 60511.01.35 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالخميسات.
- إحداث لجنة مشتركة تتكون من الرئيس أو أحد نوابه بالإضافة إلى رؤساء اللجن الدائمة أو نوابهم من أجل مواكبة وتتبع البرامج الاجتماعية .
- يمكن الاستفادة من وسائل نقل الجماعة للمنخرطين في الرحلات وأنشطة الجمعية في حدود إمكانيات الجماعة .

- وضع المسبح المتواجد بالنادي البلدي للتنس تحت تسيير وتدبير الجمعية لاستغلاله وتخصيص نسبة عشرين في المائة من مداخيله لفائدة الجماعة، مع تحمل الجمعية كامل المصاريف.
- وضع روض الأطفال المتواجد بالنادي البلدي للتنس رهن إشارة الجمعية من أجل استفادة أبناء موظفي الجماعة.
- السماح للجمعية باستعمال المقصف المتواجد داخل الجماعة مؤقتا .

المادة الرابعة :مدة الاتفاقية

تحدد مدة الاتفاقية في أربع سنوات قابلة للتجديد ، وتبقى سارية المفعول إلى حين عقد اتفاق جديد يصادق عليه المجلس الجماعي .

- المادة الخامسة : الغاء الاتفاقية

يمكن لأحد الأطراف المتعاقدة إلغاء الاتفاقية موضوع الشراكة عن طريق رسالة مضمونة للطرف الآخر ثلاثة أشهر قبل التاريخ المقرر للإلغاء مع ذكر الأسباب الحقيقية لهدا القرار.

المادة السادسة :تسوية الخلافات

عند حدوث أي خلاف في تطبيق بنود الاتفاقية ،يتم حله بطريقة ودية عبر التفاوض المباشر بين الطرفين بواسطة لجنة مشتركة تحدث خصيصا لهدا الغرض .

المادة السابعة : مراجعة الشراكة

يمكن للطرفين المتعاقدين مراجعة أو إدخال تعديلات على مواد هده الاتفاقية كلما اقتضت الضرورة دلك أو بطلب من أحد الأطراف ، ويتخذ قرار التعديل بالتراضي .

المادة الثامنة : دخول الشراكة الى حيز التنفيذ

تصبح هده الاتفاقية سارية المفعول بعد التوقيع عليها من طرف الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها من طرف السلطة الإقليمية .

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

النقطة السادسة
الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص.

عرض الرئيس :

تتعلق هذه النقطة بالموافقة على تولية دكاكين الملك الخاص الجماعي، حيث تتم بناء على طلبات المعنيين بالأمر بعد استيفائها للشروط القانونية والوثائق اللازمة. وأعطي الكلمة للسيدة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات لإطلاع المجلس على التفاصيل.

عرض رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات :

اجتمعت لجنة المرافق العمومية والخدمات بتاريخ 23 يناير 2023 بمقر الجماعة لتدارس ملفات طلبات التولية التي يتقدم بها بعض مكتري دكاكين الملك الخاص للجماعة كحق مكتسب بعد مرور سنتين من مدة الكراء، المرفوقة بوثائق تثبت تنازل أصحابها على حق الكراء لفائدة مكترين جدد، شرط توفر وثيقة تثبت إبراء الذمة المالية تجاه مستحقات الجماعة في الكراء للمدة المنقضية. وقد تم تدارس هذه الملفات والتأكد من استيفائها لشروط هذه التولية، مع التحفظ على ملف واحد لورثة مكتري متوفى لا تتضمن الوكالة المدلى بها لأحد الورثة التزامات جميع ورثة الهالك المدرجين بعقد الإراثة، وتقرر إرجاء دراسته إلى حين استيفاء الشروط المطلوبة. وهكذا أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على تولية كراء الدكاكين التالية:

رقم الدكان	المـوقع	المكتري الأصلي	المكتري الجديد
36	السوق البلدي المغطى شارع محمد الخامس	عبد الرحمان الصالحي	إدريس بولعوافي
13	السوق اليومي المغطى المعمورة	عبد اللطيف الشعيبي	محمد الشعيبي
16	السوق اليومي المغطى المعمورة	التهامي طباش	احمد طباش
32	السوق اليومي المغطى المعمورة	محمد الصغير	احمد قدوري
39	مجمع دار الزربية	التعاونية الحرفية	فتاح عبيس
01	مجمع دار الزربية	منير بنطيبي	لحسن داعلي

المناقشة :
بـــدون

السيد الرئيس :
إن لم يكن هناك أي تدخل نمر إلى عملية التصويت.

مقرر عدد 06 بتـاريـخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
تولية بعض دكاكين الملك الخاص.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص.

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تولية بعض دكاكين الملك الخاص.

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على تولية بعض دكاكين الملك الخاص وهي كالتالي:

رقم الدكان	المـوقع	المكتري الأصلي	المكتري الجديد
36	السوق البلدي المغطى شارع محمد الخامس	عبد الرحمان الصالحي	ادريس بولعوافي
13	السوق اليومي المغطى المعمورة	عبد اللطيف الشعيبي	محمدالشعيبي
16	السوق اليومي المغطى المعمورة	التهامي طباش	احمد طباش
32	السوق اليومي المغطى المعمورة	محمد الصغير	احمد قدوري
39	مجمع دار الزربية	التعاونية الحرفية	فتاح عبيس
01	مجمع دار الزربية	منير بنطيبي	لحسن داعلي

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

النقطة السابعة
الدراسة والتصويت على قرار إحداث
مرفق وقوف السيارات والشاحنات.

عرض السيد الرئيس:
استجابة لمراسلة السيد العامل عدد 6568 بتاريخ 4 أكتوبر2022 التي طالب من خلالها المجلس باستصدار قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات، حتى يتسنى التأشير على المقرر الخاص بتعديل دفتر التحملات الخاص بهذا المرفق والذي تمت المصادقة عليه خلال دورة ماي 2022. وللمزيد من التوضيح أعطي الكلمة لرئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات.

عرض رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات:
عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها بتاريخ 23 يناير 2023 بمقر الجماعة لدراسة هذه النقطة الخاصة بقرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات، بناء على إرسالية السيد العامل . لذا أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه النقطة .

المناقشة:
بـــدون

السيد الرئيس :
إن لم يكن هناك أي تدخل نمر إلى عملية التصويت.

مقرر عدد 07 بتـــاريـــخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على قرار إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات وهو كالتالي:

قرار رقم.....بتاريخ.....يقضي
بإحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات
بمدينة الخميسات

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 ذي الحجة 1442(14يوليو2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.

* بناء على الظهير الشريف رقم 195 – 07 – 01 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر2007) بتنفيذ القانون رقم 06 – 47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

* بناء على الظهير الشريف رقم 209-07-1 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.

* بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

* بناء على القرار الجبائي رقم 311 بتاريخ 13 غشت 2008 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة ميزانية جماعة الخميسات كما وقع تعديله وتغييره.

* بناء على مقرر المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى)

يقرر ما يلي :

الفصل الأول : يحدث مرفق وقوف السيارات والشاحنات بمدينة الخميسات.

الفصل الثاني : يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى مدير المصالح الجماعية والسلطات المعنية كل في دائرة اختصاصه.

حرر بالخميسات في : .....

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد العامل

النقطة الثامنة
الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي
المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات.

عرض السيد الرئيس:

بعد الموافقة على إحداث مرفق وقوف السيارات والشاحنات نمر إلى دراسة القرار التنظيمي المتعلق بالمرفق والذي اجتمعت لجنة المرافق العمومية والخدمات لدراسته ورفع توصية للمجلس في شأنه، وأعطي الكلمة للسيدة رئيسة اللجنة لإطلاع المجلس على مخرجات الاجتماع.

عرض السيدة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات:

في نفس سياق النقطة السالفة، تدارست اللجنة هذه النقطة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 23 يناير 2023 بمقر الجماعة ، وبعد اطلاع أعضاء اللجنة على مضامين هذا القرار ومناقشتها أوصت اللجنة المجلس بالموافقة عليه.

المناقشة:

بـــــدون

مقرر عدد 08 بتـــاريـــخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على القرار
التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق وقوف السيارات والشاحنات وقد جاء على الشكل التالي:

قـــرار جماعـــي تنظيمي رقم.....بتاريـــخ.....

المتعلق بتحديد وتنظيم أماكن وقوف السيارات والشاحنات

داخل المدار الحضري لجماعـــة الخميســات

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 ذي الحجة 1442(14يوليو2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.

* بناء على الظهيـر الشريـــف رقم 195 – 07 – 01 الصـــادر فـــي 19 مـــن ذي القعدة 1428 (30 نونبر2007) بتنفيذ القانون رقم 06 – 47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

* بنـاء على الظهيـــــر الشريـــف رقم 209-07-1 الصادر في 16 مـــن ذي الحجـــة 1428 (27 ديسمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتـــاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.

* بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

* بناء على القرار الجبائي رقم 311 بتاريخ 13 غشت 2008 المحدد لنسب وأسعـــار الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة ميزانية جماعة الخميسات كما وقع تعديله وتغييره.

* بناء على مقرر المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 07 فبراير2023(الجلسة الأولى)

يقـــرر مـــا يلـــي :

الفصل الأول :

يهدف هذا القرار التنظيمي إلى تحديد وتنظيم أماكن وقوف السيارات والشاحنات داخل المدار الحضري لجماعة الخميسات كالتالي :

– محطات وأماكن وقوف السيارات والشاحنات

*** المحطة الأولى :**

الـــمـــكـــان أو الـشـــــارع	محطات وأماكن الوقـــوف
- شـــارع محمـــــد الخامـــس	على طول الشارع

*** المحطة الثانية:**

الـــمـــكـــان أو الـشـــــارع	محطـــات وأماكـــن الوقـــوف
- شـــــــارع إبن ســـيـــنـــا	على طول الشارع

*** المحطة الثالثة:**

الـــمـــكـــان أو الـشـــــارع	محطات وأماكـــن الوقـــــوف
- الملعب البلدي لكرة القدم	- أمام المدخل خلال المباريات الرياضية
- حي السلام	- شارع المقاومة - زنقة نميرة الجيلالي - زنقة عمر بن الخطاب
- شارع خالد بن الوليد	- من مديرية الفلاحة إلى دوار حي النصر عند ملتقى شارع الرباط وخالد بن الوليد
- شارع القاضي عياض	- محطة الوقوف بمنتزه ثالث مارس
- شارع أمبارك البكاي	- على طول الشارع باستثناء موقف السيارات المقابل للباب الرئيسي لبناية المحكمة الابتدائية
- شارع الحسن الأول	- من ملتقى شارعي الحسن الأول وسيدي محمد إلى مدرسة رابعة العدوية باستثناء موقف السيارات المقابل للباب الرئيسي لبناية قسم قضاء الأسرة
- زنقة البريد	- على طول الزنقة
- حي المعمورة	- أمام السوق اليومي المغطى المعمورة

- الفصل الثاني :

تستخلص واجبات الوقوف خلال النهار فقط ابتداء من الساعة الثامنة صباحا إلى غاية الثامنة مساء.

- الفصل الثالث :

يتم وضع علامات بشكل بارز بالأماكن المحددة بالجدول أعلاه وتتضمن:

* الثمن المحدد لرسوم التوقف
* الأوقات الخاضعة لفرض الرسوم

- الفصل الرابع :

يمنع منعا كليا الاستخلاص في غير المحطات المذكورة أعلاه.

- الفصل الخامس :

يجب إعداد وطبع التذاكر المتعلقة بالاستغلال قصد استعمالها في تحصيل الحقوق والواجبات وأن تتضمن هذه التذاكر بوضوح مبلغ الرسم المفروض.

- الفصل السادس :

يجب إعداد لباسا مميزا وقبعات وإشارات خاصة إضافة إلى بطاقة خاصة توضع على الصدر تحمل الإسم العائلي والشخصي وصورة المستخدم أو العون المكلف باستخلاص لتمييزه عن غيره.

- الفصل السابع :

يجوز للإدارة كلما اقتضت المصلحة العامة ذلك إلغاء بعض الأماكن أو إضافة أماكن أخرى وذلك بعد موافقة المجلس الجماعي بناء على قرارات اللجنة المحلية للسير والجولان.

- الفصل الثامن :

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى السلطة المحلية والأمن الوطني ومكتب الشرطة الإدارية بالجماعة .

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

النقطة التاسعة
الدراسة والتصويت على القرار التنظيمي
المتعلق بمرفق نقل اللحوم.

عرض السيد الرئيس:

أدرجت هذه النقطة التي تهم القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم بجدول أعمال هذه الدورة استكمالا للإجراءات الخاصة بتنظيم هذا المرفق، خاصة بعد مصادقة المجلس على القرار الجماعي المتعلق بالوقاية الصحية والنظافة وحماية البيئة، وكذلك على المقرر المتعلق بتعديل دفتر التحملات الخاص بمرفق نقل اللحوم خلال دورة ماي 2022. وللتوضيح أعطي الكلمة للسيدة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات .

عرض السيدة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات :

عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها بتاريخ 23 يناير 2023 بمقر الجماعة لمناقشة هذه النقطة المتعلقة بالقرار التنظيمي الخاص بمرفق نقل اللحوم الذي يهدف إلى تحديد الشروط الصحية والتقنية التي يجب أن تتوفر عليها وسائل نقل اللحوم لتفادي تعرضها للتلوث والتلف وضمان سلامتها وجودتها خلال جميع المراحل وفترات النقل والتوزيع. وبعد مناقشة مستفيضة لأعضاء اللجنة حول فصول هذا القرار، أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذا القرار .

المناقشة :

بـــدون

وبعد عملية التصويت رفعت الجلسة على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال

مقرر عدد 09 بتـاريـخ 07 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على القرار
التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 خلال الجلسة الأولى،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم.

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على القرار التنظيمي المتعلق بمرفق نقل اللحوم والذي جاء على الشكل كالتالي :

قـــرار جماعـــي تنظيمي رقم.....بتاريـــخ.....

المتعلق بمرفق نقل اللحوم

جماعـــة الخميســات

- بناء على الظهير الشريف رقم :1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يونيو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

* بناء على الظهير الشريف رقم 402-61-1الصادر بتاريخ 27 محرم 1382 الموافق 30 يونيو 1962 المعدل للظهير الشريف رقم 271-59-1 الصادر في 17 شوال 1379 الموافق 14 أبريل 1960 المتعلق بتنظيم ومراقبة المالية على المكاتب والمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز والشركات والهيئات التي تستفيد من المساعدة المالية للدولة والجماعات المحلية.

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.260 الصادر في 24 جمادى الثانية 1382 الموافق 12 نونبر 1963 المتعلق بالتنقل بالسيارات على الطرقات.

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر في 15 محرم 1427 (14 فبراير 2006) بتنفيذ القانون 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض.
* بناء على الظهير الشريف رقم 195-07-01 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 06-47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
* بناء على القانون رقم 07.28 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.08 الصادر في 26 صفر 1431 (2010/10/11).
* بناء على المرسوم رقم 617-98-2 الصادر في 17 رمضان 1419 الموافق 3 يناير 1999 لتطبيق الظهير الشريف رقم 291-75-1 بتاريخ 24 شوال 1397 الموافق 8 أكتوبر 1977 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتدابير التفتيش من حيث السلامة والجودة بالنسبة للحيوانات الحية والمواد الحيوانية أو ذات الأصل الحيواني.
* بناء على المرسوم رقم 177-97-2 الصادر في 5 ذي الحجة 1419 الموافق 23 مارس 1999
يتعلق بنقل المواد التي يسرع إليها التلف.
* بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
* بناء على قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 99-938 الصادر في صفر 1420 الموافق 14 يونيو 1999 بتحديد الحالات والشروط الحرارية القصوى لنقل المواد السريعة التلف.
* بناء على القرار المشترك لوزير الفلاحة والتنمية القروية ووزير التجهيز والنقل رقم 03-1196 الصادر في 10 ربيع الأول 1425 الموافق 30 ابريل 2004 بتحديد المعايير التي يجب أن تتوفر في آلات نقل المواد التي يسرع إليها التلف وطرق التجريب والمراقبة المطبقة على هذه الآلات وشروط منح الشواهد الاعتماد أو الإقرار التي تسلمها الإدارة ونماذجها وعلامات التعريف الواجب وضعها على الآلات المذكورة وطبيعة الوثائق التي يجب أن ترفق بها أثناء تنقلها.
* بناء على المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى 1434 (20 مارس2013) المتعلق بالصفقات العمومية.
* بناء على القرار الجبائي رقم 311 بتاريخ 13 غشت 2008 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة ميزانية لجماعة الخميسات كما وقع تعديله وتغييره.
* بناء على القرار التنظيمي الجماعي لجماعة الخميسات والمتعلق بالوقاية الصحية والنظافة وحماية البيئة.
* بناء على محضر مداولات المجلس الجماعي للخميسات خلال دورته العادية لشهر المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023

يقـــــرر مـــا يلـــي :

_الفصل الأول :

يهدف هذا القرار التنظيمي إلى تحديد الشروط الصحية والتقنية التي يجب أن تتوفر عليها وسائل نقل اللحوم والسقوط لتفادي تعرضها للتلوث أو التلف وضمان سلامتها وجودتها خلال جميع مراحل وفترات النقل والتوزيع.

- الفصل الثاني :

يجب على الجهة المكلفة بنقل اللحوم والسقوط الحصول على اعتماد صحي أو ترخيص قانوني من المصالح المختصة تثبت توفر الشاحنات واستيفائها للشروط المطلوبة لمزاولة هذا النشاط.

- الفصل الثالث :

يجب أن تكون جميع وسائل نقل اللحوم والسقوط ملائمة ونظيفة ومحكمة الإغلاق وأن تكون مخصصة لهذا الغرض فقط ولا يسمح باستخدامها لنقل مواد أخرى والتي من شأنها تلويث أو إفساد اللحوم، وبالتالي الإضرار بالصحة العامة.

- الفصل الرابع :

يجب أن تكون جميع وسائل النقل المخصصة لنقل اللحوم والسقوط قادرة على المحافظة على بقاء المواد المنقولة حسب طبيعتها ضمن درجة حرارة مناسبة خلال فترة النقل، كما يجب أن تكون مجهزة بآلة التبريد وضابط الحرارة، أن تتوفر على أبواب تفتح من جزأين علوهما لا يقل عن متر وثمانون سنتمتر تفتح من الخلف.

- الفصل الخامس :

يجب أن تكون شاحنات نقل اللحوم مصممة ومصنعة من مواد قابلة للغسل والتنظيف والتعقيم وإخضاعها للتطهير الدوري تحت مراقبة مصلحة البيئة وحفظ الصحة لجماعة الخميسات.

- الفصل السادس :

إلزامية خضوع الشاحنات للمراقبة التقنية كل ستة أشهر : فاتح يناير وفاتح يوليوز من كل سنة من طرف اللجنة المشار إليها في الفصل الحادي عشر أسفله.

- الفصل السابع :

يجب على سائقي شاحنات نقل اللحوم والسقوط وكذا مساعديهم التوفر على البطاقة الصحية التي تثبت سلامتهم الصحية والبدنية وخلوهم من أي أمراض معدية.

ولهذه الغاية يتوجب عليهم الإدلاء بشهادة طبية مسلمة من طرف مكتب حفظ الصحة التابع لجماعة الخميسات وذلك كل ستة أشهر، وعلى أن لا يقل سن المستخدمين والعاملين عن 18 سنة.

- الفصل الثامن :

يتعين على نائل الصفقة أن يمسك سجلا مؤشرا عليه ومرقما من المفوض يتم فيه تدوين وحفظ المعلومات التالية :

- الرقم الترتيبي للشاحنة حسب عدد شاحنات الأسطول المستعملة .
- الحمولة ونوعها.
- الإسم العائلي والشخصي للمستفيد.
- تاريخ النقل.

- الوجهة.
- رقم تسجيل الشاحنة التي قامت بنقل اللحوم.
- رقم توصيل أداء التعريفات.

ويجب كذلك أن يحتفظ بنسخ من توصيل إثبات أداء التعريفات.

- الفصل التاسع :

يجب أن تتواجد الشاحنات المخصصة لنقل اللحوم يوميا بالمجزرة قبل فتح غرف التبريد بنصف ساعة وفق التوقيت المحدد من طرف رئيس مصلحة البيئة وحفظ الصحة

- الفصل العاشر :

يمنع منعا كليا نقل اللحوم التي لا تحمل تأشيرة الطبيب المختص، كما لا يسمح بنقل اللحوم إلا بعد أداء جميع الرسوم والواجبات المنصوص عليها في القرار الجبائي لجماعة الخميسات.

- الفصل الحادي عشر :

تتكون لجنة مراقبة حسن تدبير المرفق من :

- رئيس مصلحة البيئة وحفظ الصحة أو من ينوب عنه.
- طبيب الجماعة أو من ينوب عنه.
- ممثل عن مكتب الشؤون الاقتصادية بالجماعة.
- ممثل عن القسم التقني بالجماعة.
- ممثل عن المستودع الجماعي.

ويمكن للجماعة أن تستعين بكل من له خبرة في مجال المراقبة من أجل القيام بهذه المهمة وتعقد اللجنة أشغالها مرة كل ستة أشهر وكلما دعت الضرورة إلى ذلك.

- الفصل الثاني عشر :

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى كل من مدير المجزرة وشسيع المداخيل ومصلحة البيئة وحفظ الصحة ومصلحة الشؤون الإدارية والقانونية وممثل السلطة المحلية وذلك كل في دائرة اختصاصه.

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل الإقليم

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخليـــــــة
عمالة إقليم الخميسات
جماعـــة الخميسات
مديريـــة المصالـــح

دورة : عادية
جلسة : مفتوحة للعموم

مـحـضـــر

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة الخميسات في إطار الدورة العادية لشهر فبراير
الجلسة الثانية المنعقدة بتـاريخ 22 فبراير 2023.

الورقــة الحافظــة

عقد المجلس الجماعي لمدينة الخميسات اجتماعه في إطــار الدورة العادية لشهر فبراير في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 على الساعة العاشرة والنصف بمقر الخزانة الجماعية تحت الرئــاسة الفعليــة للسيد حسن ميسور رئيس المجلس الجماعي وحضور السيد باشا مدينة الخميسات .

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس :35
- عدد الأعضاء الحاضرين 22 وهم السيدات و السادة :

1. حسن ميسور : رئيس المجلس الجماعي
2. أحمد بلغازي : النائب الثالث للرئيس
3. مصطفى نوحي : النائب الرابع للرئيس
4. أحمد أرشمال : النائب الخامس للرئيس
5. ربيعة بوجة : النائبة السادسة للرئيس
6. هدى المسعودي : النائبة السابعة للرئيس
7. فؤاد لعتريس : كاتب المجلس
8. أمينة سعيدي : نائبة كاتب المجلس
9. ليلى كريني : رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
10. محمد حدوتي :رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
11. الطاهر أحيزون : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
12. نزهة بلقياس : نائبة رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وسياسة المدينة
13. حسناء الحاجي :نائبة رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
14. طه بلكوح : مستشار
15. عبدالرزاق مهتدي : مستشار
16. عبد العزيز صديقي : مستشار
17. أحمد بوشيخي : مستشار
18. أمينة زنيبر : مستشارة

19. بشرى العكوري : مستشارة
20. توفيق بوشعرة : مستشار
21. حنان صباح : مستشارة
22. إلهام دهبي : مستشارة

***عدد العضوات والأعضاء الغائبين ثلاثة عشر (13) عضوا وهم السيدات والسادة:**

1. سعيد منصوري : النائب الأول للرئيس
2. زهير علوي يزيدي : النائب الثاني للرئيس
3. خالد بروزيين : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
4. نور الدين خرماز : رئيس لجنة التعمير والبيئة وسياسة المدينة
5. ليلى الأحمادي : نائبة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
6. الحسين الجامعي : مستشار
7. عبد السلام البويرماني : مستشار
8. خالدأرحو : مستشار
9. بوجمعة بولعياض : مستشار
10. العزيزة بويسحاق : مستشارة
11. مريمة حمو زين : مستشارة
12. مراد بوعلام : مستشار
13. محمد السباعي : مستشار

*** المناصب الشاغرة : لا أحد**

- حضر من المصالح الجماعية السادة :

1- يوسف متل : مدير المصالح الجماعية
2- بنحمد الدحماني : رئيس قسم الشؤون المالية
3- سعاد الأمغاري : مكلفة بمهمة رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة
4- حمادي بنزايد : رئيس مصلحة الشؤون الإدارية القانونية
5- عبد الحق العلاكي : عن مكتب الافتحاص الداخلي
6- إدريس الغنيمي : رئيس مكتب الشؤون القانونية والتتبع القضائي
7- سعاد عباز : رئيسة مكتب شؤون المجلس واللجان
8- سهام باديش : مكتب شؤون المجلس واللجان
9- محمد ضريف : رئيس مكتب التواصل والإعلام
10- نور الدين البعقيلي : رئيس مكتب تتبع الاتفاقيات والشراكات
11- عبد النبي الجامعي : عن مكتب الممتلكات

- حضر من المصالح الباشوية السادة:

- المعطي جدو

- رشيدة سكري

نقط جدول أعمال الجلسة الثانية

10- الدراسة والتصويت على برمجة الفائض المالي عن سنة 2022.

11- الدراسة والتصويت على إجراء بعض التحويلات

12- الدراسة والتصويت على الموافقة المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي

13- دراسة تقرير الافتحاص الداخلي الخاص بمهمة مراقبة مصالح تصحيح الإمضاءات بجماعة الخميسات

14- دراسة القضايا والدعاوى الرائجة المعروضة على القضاء بجماعة الخميسات

15- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

النقطة العاشرة
الدراسة والتصويت على برمجة
الفائض المالى عن سنة 2022.

عرض السيد الرئيس:

أدرجت هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة من أجل برمجة الفائض المحقق برسم السنة المالية 2022، والبالغ حوالي 280 مليون سنتيم والذي يبقى هزيلا أمام حجم الكلفة المالية لتنفيذ برنامج عمل الجماعة، وفي هذا الصدد اجتمعت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة يوم 17 فبراير2023 لتدارس برمجة هذا الفائض، وأعطي الكلمة لنائب رئيس اللجنة لإطلاع المجلس على البرمجة المقترحة .

عرض نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة اجتماعها يوم 17 فبراير 2023 وذلك لدراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على برمجة الفائض المالي عن سنة 2022 ، بعد توصل مصالح الجماعة المعنية بالحصر النهائي للميزانية، والذي حدد من خلاله الفائض المالي المحقق من ميزانية الجماعة لسنة 2022 في **2.804.521.17** درهم، ويبقى المبلغ هزيلا بالنظر إلى البرامج التي يسعى المجلس إلى تحقيقها خلال بداية ولايته، خاصة المشاريع المدرجة ببرنامج عمل الجماعة، لذا وبعد مناقشة قيمة لأعضاء اللجنة تمت الموافقة على الاقتراحات التالية لبرمجة هذا الفائض المالي :

- ✓ أداء آخر قسط من التزامات الجماعة المدرجة باتفاقية تمويل البرنامج العام لمعالجة السكن غير اللائق بمدينة الخميسات، لأهمية هذا المشروع والأثر الإيجابي الذي سيكون له على ساكنة هذه الأحياء، والاعتماد المتبقي هو 2.000.000.00 درهم.
- ✓ اقتناء أرض من أجل بناء مركز خاص بالأطفال التوحديين بالمدينة بقيمة 330.000.00 درهم.
- ✓ أداء الرسوم المرتبطة بشراء العقار والمحددة في مبلغ 36.169.41 درهم.

وقد أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه المقترحات.

المناقشة :

السيد الرئيس:

ما طبع هذه البرمجة المقترحة هو الواقعية واستحضار الأولويات في ظل هزالة الفائض المحقق، بحيث تمت برمجة اعتماد 200 مليون سنتيم لصرف الحصة المتبقية من الالتزام المالي للمجلس بالاتفاقية المتعلقة بتمويل برنامج إعادة هيكلة أحياء الصفيح،والتي التزم فيها المجلس برصد غلاف مالي يبلغ 600 مليون سنتيم، وبهذا سنكون قد أوفينا بالتزاماتنا بهدف

التعجيل بالأشغال وتحقيق انتظارات الساكنة المتضررة.وبرمجة 33 مليون لاقتناء قطعة أرضية من العمران من أجل بناء مركز لتعليم وتأهيل أطفال التوحد بتراب الجماعة، بحيث كان إنجاز هذا المشروع مبرمجا بتراب جماعة آيت ارويبل، و الذي خصصت له المبادرة الوطنية اعتماد قدره 410 مليون سنتيم، غير أن صعوبة الاستفادة من الخدمات التي سيقدمها المركز بسبب بعده عن المدينة، دفعني إلى أخذ هذه المبادرة التي ستيسر على هذه الفئة الولوج إلى الخدمات ورفع المعاناة على أوليائهم ومرافقيهم إضافة إلى توفير مناصب شغل بهذا المركز، وكذا برمجة حوالي 43 مليون لإصلاح وترميم سوق الجملة للخضر والفواكه استجابة إلى مطالب نقابة التجار بالسوق الذين توقفوا عن أداء واجبات التعشير، الذي سيؤثر سلبا على مداخيل الجماعة.وإذا ما كانت لديكم أية ملاحظات أو مقترحات أخرى تروم تجويد هذه البرمجة فلتتفضلوا مشكورين.

السيدة إلهام دهبي:

من خلال اطلاعي على وثيقة برمجة الفائض برسم السنة المالية 2022 يلاحظ أن الفائض المحقق يبقى ضعيفا في حدود 280 مليون سنتيم ، ورغم ذلك تم توظيف الجزء الأكبر منه في مشاريع ذات وقع اجتماعي وإنساني من خلال رصد 200 مليون سنتيم للوفاء بالالتزامات المالية للجماعة في مشروع إعادة هيكلة أحياء الصفيح ومحاربة السكن غير اللائق بمجموعة من الأحياء والدواوير التي تعاني ساكنتها من الإقصاء والتهميش، والتي دخلت في احتجاجات سلمية من أجل التسريع بالمشروع ويبقى على باقي أطراف الاتفاقية الوفاء بالتزاماتها المالية لرفع المعاناة على الساكنة. أما رصد 33 مليون سنتيم لاقتناء قطعة أرضية من أجل بناء مركز لأطفال التوحد، فهي بادرة إيجابية من المجلس اتجاه هذه الفئة لرفع المعاناة عنها وعن أسرها في الولوج إلى الخدمات التعليمية والتأهيلية والتربوية. لذا أدعو إلى التسريع في إنجاز هذا المشروع. أما بخصوص الاعتماد المخصص لمصاريف حقوق التسجيل فأعتقد أن المشاريع ذات الطابع الاجتماعي معفاة من أدائها.

السيد طه بلكوح:

قبل التطرق إلى موضوع النقطة، أثير للمرة الثانية ضرورة تطبيق مقتضيات القانون التنظيمي 113.14 ومقتضيات النظام الداخلي للمجلس بخصوص ظاهرة غياب بعض المستشارين عن جلسات الدورات بشكل مستمر ومستفز دون تقديم مبررات هذا الغياب.

أما بخصوص رصد اعتماد 33 مليون سنتيم ضمن برمجة الفائض لاقتناء قطعة أرضية لبناء مركز لأطفال التوحد هي مبادرة نثمنها ونساندها لما لها من أثر إيجابي على هذه الشريحة. وحول تخصيص اعتماد 200 مليون سنتيم كدفعة أخيرة من الالتزام المالي للمجلس في مشروع إعادة هيكلة أحياء الصفيح ومحاربة السكن غير اللائق، يجعلني أتساءل عن أسباب تعثر هذا المشروع الذي مرت عليه ثلاث سنوات، لذا أطلب من السيد الرئيس

بناء على القانون التنظيمي 113.14 ومقتضيات اتفاقية إعادة هيكلة أحياء الصفيح ومحاربة السكن غير اللائق، إعطاء الكلمة للسيد الباشا ليوضح أسباب تعتر هذا المشروع باعتبار السلطة المحلية الجهة المواكبة والمراقبة لتنزيله. هل هي تعود لعدم وفاء بعض الأطراف بالالتزامات المالية أم لأسباب تقنية أو قانونية؟ حتى نكون على بينة من الأمر لنستطيع الإجابة على تساؤلات الساكنة التي تلاحقنا باعتبارنا ممثلين لها، وحتى يتمكن المجلس كذلك من التعاون مع الجهات المعنية بالاتفاقية في تدليل الصعوبات التي تعيق تنفيذ المشروع بالشكل المطلوب وفي أقرب الآجال.

السيدة أمينة زنيبر:

أثمن مبادرة اقتناء قطعة أرضية لبناء مركز لأطفال التوحد، لكون المدينة تفتقر إلى مثل هذه المؤسسات الاجتماعية التي تساهم في الرفع من المعاناة عن الأطفال وذويهم ،غير أنني أود معرفة مساحة البقعة الأرضية وموقعها. ألم يكن بالإمكان إنجاز هذا المركز على قطعة أرضية تابعة لأملاك الدولة؟ نقتنيها بثمن رمزي باعتبار المشروع مشروعا اجتماعيا، لتوظيف مبلغ الاقتناء الذي تساهم به الجماعة ب33 مليون سنتم في أشغال البناء .

السيد فؤاد لعتريس :

ما أثارني في هذه النقطة هو ضعف الفائض المحقق برسم السنة المالية 2022 ،وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ضعف مداخيل الجماعة بسبب خلل في التحصيل والمراقبة ، فلا يعقل أن يكون مراقب واحد للبناء بكامل تراب الجماعة التي عرف مدارها الحضري توسعا، في حين كانت الجماعة في السابق تتوفر على خلية المراقبة يتواجد بها ثمان تقنيين بالكاد يغطون عملية مراقبة البناء بتراب الجماعة . لذا أطالب بإعادة هذه الخلية للاشتغال للحد من التجاوزات في الإصلاح والبناء سيما المقاهي. كما أشدد على ضرورة تطبيق قانون الجبايات رقم 47.06 .

السيد محمد حدوتي:

إن حجم الفائض المحقق الذي لا يتجاوز 280 مليون سنتيم يجعلنا في وضعية حرجة أمام تنفيذ طموحات وبرنامج عمل الجماعة. وهذا الأمر يسائلنا عن مدى المجهودات المبذولة في استخلاص المداخيل والباقي استخلاصه الذي يتجاوز 10 ملايير سنتيم. وهنا اتفق مع السيد فؤاد لعتريس في ضرورة تحلي المجلس بروح المسؤولية في عملية المراقبة وتحصيل المداخيل، وإن تطلب الأمر تعزيز المصلحة المالية بالوسائل اللوجيستيكية والموارد البشرية.
أما فيما يخص برمجة اعتماد 200 مليون سنتيم كآخر قسط من التزامات الجماعة باتفاقية إعادة هيكلة أحياء الصفيح ومحاربة السكن غير اللائق، فإنني أثمنها نظرا لأهمية هذا المشروع الذي ظل متعثرا بسبب إخلال بعض الأطراف بالتزاماتها، الأمر الذي جعل ساكنة

هذه الأحياء تخوض سلسلة احتجاجات سلمية ترتبت عنها متابعات قضائية لبعض الشباب ، ومن هذا المنبر ألتمس إسقاط هذه المتابعات لكون الاحتجاج حق مشروع، مادامت هذه الساكنة تعيش مأساة الفقر وثقل تكاليف الكراء، ومن تجليات هذه الإخلالات عدم توفر لائحة حصر المستفيدين التي تعتبر حلقة أساسية في تنفيذ هذا البرنامج ، ولحد الآن لا يتوفر المجلس على هذه اللائحة باعتباره شريكا أساسيا في المشروع. كما أثمن برمجة اعتماد 33 مليون سنتيم لاقتناء بقعة أرضية لبناء مركز لأطفال التوحد الذي سيساهم في رفع المعاناة عن هذه الفئة وذويها ، وأزكي مقترح السيدة أمينة زنيبر باقتناء القطعة الأرضية من أملاك الدولة بثمن رمزي يسمح لنا بتوظيف جزء من هذا الاعتماد في عملية بناء هذا المركز إن كان الأمر ممكنا.

السيد مصطفى نوحي :

مؤسف أن يكون الفائض المحقق برسم السنة المالية 2022 هو 280 مليون سنتيم، فهناك جماعات قروية بالإقليم حققت فائضا تجاوز مليار سنتيم، وهذا الأمر ستكون له تداعيات سلبية على حصيلة عمل المجلس، وأتفق مع السيد فؤاد لعتريس والسيد محمد حدوتي على أن هناك تقصير في عملية تحصيل واستخلاص الضرائب والرسوم، وفي ضرورة بذل الجهد في توفير الوسائل اللوجستيكية والموارد البشرية لتعزيز عملية تحصيل المداخيل والباقي استخلاصه، حتى تتمكن الجماعة من الحصول على اعتماد إضافي يرفع حصتها من الضريبة على القيمة المضافة. أما حول برمجة 200 مليون سنتيم كآخر قسط من الالتزام المالي للجماعة باتفاقية إعادة هيكلة أحياء الصفيح ومحاربة السكن غير اللائق، أعتقد انه لن يحل إشكالية تعثر البرنامج الذي كان مقررا أن تعلن مدينة الخميسات مدينة بدون صفيح سنة 2015 ،ونحن اليوم في سنة 2023 لازلنا نعاني من إكراهات تنزيل هذا البرنامج ولاسيما الإكراه المالي في ظل عجز المستفيدين الذين هم في وضعية فقر وهشاشة، لذا يتعين على الوزارة الوصية على الإسكان تقديم اعتمادات إضافية لتسريع تنفيذ المشروع لأن هناك ساكنة متضررة دخلت في سلسلة من الاحتجاجات السلمية. فلا يعقل أن ترصد مئات الملايين من السنتيمات لبعض الجماعات في تعقيم الكلاب الضالة، وتترك الساكنة التي تعاني من عدم توفر العيش الكريم .

السيدة حنان صباح :

إذا كان السادة الأعضاء ينظرون إلى الفائض المحقق بأنه حصيلة سلبية، فأنا أعتبره حصيلة إيجابية، بحيث تم تنفيذ برمجة الميزانية من خلال معالجة مجموعة القضايا منها سداد متأخرات مستحقات الكهرباء، مستحقات الموظفين في الترقي وتنفيذ الأحكام القضائية، وأتفق مع السيد فؤاد لعتريس على إيلاء المداخيل الاهتمام من خلال تفعيل لجان المراقبة ومقتضيات القانون الجبائي .

السيد الرئيس :

بداية أسجل تثمين كل المتدخلين للبرمجة المقترحة للفائض، لكون الجزء الكبير منه رصد للجانب الاجتماعي والإنساني منها 200 مليون سنتيم رصد كآخر قسط من الالتزام المالي، وبذلك فإن الجماعة قد أوفت بالتزامها المضمن باتفاقية برنامج إعادة الهيكلة، و36 مليون سنتيم خصصت لاقتناء وصوائر اقتناء القطعة الأرضية لبناء مركز أطفال التوحد.

وتعقيبا على مقترح السيدة أمينة زنيبر بخصوص اقتراح اقتناء القطعة الأرضية من أملاك الدولة بدل العمران، أحيطكم علما بأن هذا المشروع كان سينجز بجماعة آيت أوريبل على قطعة أرضية تابعة لأملاك الدولة بتمويل من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، غير أنه أثناء اجتماع اللجنة الإقليمية في هذا الشأن اقترحت بأن يتم هذا المشروع داخل جماعة الخميسات لرفع معاناة التنقل على المستفيدين من خدمات هذا المركز، على اعتبار أن هناك قطعة أرضية تابعة للعمران مخصصة لإقامة منشأة اجتماعية، وأن الجماعة مستعدة للمساهمة في عملية اقتنائها، وقد حظي هذا المقترح بالقبول.

وردا على ملاحظة السيد فؤاد لعتريس بخصوص مراقبة عملية البناء، أشير إلى أن عملية المراقبة أصبحت من اختصاص السلطة المحلية، وما يمكن للجماعة القيام به هو المراقبة في إطار الشرطة الإدارية للتراخيص وخصوصا رخص احتلال الملك الجماعي لأغراض البناء والأغراض التجارية والمهنية والصناعية.

وحول الرفع من وتيرة استخلاص المداخيل وتحصيلها فقد عملنا على تفعيل مقتضيات القانون الجبائي بناء على ملاحظات المجلس الجهوي للحسابات. أما بخصوص الباقي استخلاصه فالمجهودات تبدو غير كافية، إذ يتعين علينا أن نتحلى بالجرأة وروح المسؤولية وتكثيف الجهد بالتنسيق مع الخازن الإقليمي بتوفير الوسائل البشرية واللوجستيكية للرفع من وتيرة الاستخلاص وإجبار الملزمين على أداء ما بذمتهم. وقبل إعطاء الكلمة للسيد الباشا لبسط أسباب تعتر أشغال برنامج إعادة الهيكلة، أود أن أشير إلى أنه من بين الأسباب هناك سبب جوهري، وهو عدم وفاء بعض أطراف الاتفاق بالتزاماتهم المالية سواء بعض المستفيدين أو بعض المؤسسات المساهمة في المشروع. الشئ الذي أدى إلى تعتر الأشغال. وتجدر الإشارة إلى أن المستفيدين لم يؤدوا سوى مبلغا يقارب 700 مليون سنتيم من أصل 4 ملايير سنتيم بسبب تخلف البعض عن الأداء بحجة مجانية الاستفادة، لكونهم في وضعية هشاشة وفقر. وهذا الأمر أثير في مواقع التواصل الاجتماعي بمعطيات مغلوطة على أن المجلس لم يقم بواجبه، غير أن واقع الحال أن المجلس بذل مجهودات لرصد الاعتمادات الملتزم بها في الاتفاقية إلى حد أنه قام بإجراء تحويلات في السنة الماضية لتغطية القسط الثاني من حصته في المشروع. ولحل هذا المشكل يقتضي الأمر تظافر جهود جميع أطراف الاتفاقية وفعاليات المجتمع المدني سيما النشيطون من الجالية المحلية بالمهجر. كما ينبغي إعلان لائحة نهائية وحصرية للمستفيدين لوضع حد للإشاعات واللغط الذي يرافق هذا المشروع.

السيد الباشا :

لم يكن هناك داع لمساءلة السلطة المحلية حول ملابسات تعثر مشروع إعادة الهيكلة، ما دامت الجماعة هي الطرف الأساسي في المشروع، لكونه يقع بترابها، وأطرها التقنية هي من تتولى متابعة ومراقبة الأشغال، والمجلس والسلطة شريكان في تحقيق التنمية المحلية من خلال المواكبة والدعم والتعاون على حل المشاكل المتعلقة بقضايا ساكنة المدينة. لذا يجب عقد اجتماعات مع اللجنة الإقليمية للتتبع بحضور مختلف الفاعلين في هذا المشروع للوقوف على مكامن الخلل وإيجاد الحلول الناجعة لإنجاح هذا المشروع، كما ينبغي التحلي بالجرأة والاعتراف بأن المستفيدين ساهموا في هذا التعثر بسبب تأثرهم بالإشاعات واللغط الذي يواكب تنفيذ أشغال التجهيزات: الطرق، الصرف الصحي ،الماء والكهرباء. لذا يتعين بذل الجهد لإعادة الثقة للمستفيدين في مؤسسات الدولة من خلال الحوار والإقناع بالحقائق والمبادرات الميدانية الواقعية كتدخل السيد العامل لحل مشكل الماء والكهرباء بأحياء آيت العسري ومحمد اوموسى وآيت طلحة. وعقد اجتماعات مع الساكنة لإرساء الثقة وأداء مساهماتهم حتى لا تتوقف الأشغال. وبعد الانتهاء من هذا الشطر سنعمل على نفس المنوال في حي أحفور المعطي. ويبقى تعاون المجلس والسلطة حاسم في المساهمة في رفع العراقيل التي تعيق تنفيذ هذا المشروع .

السيد الرئيس:

الجماعة كطرف في الاتفاقية قد أوفت بالتزامها المالي، وتقوم بدورها في تتبع ومراقبة أشغال هذا المشروع تحت إشراف أطرها التقنية،غير أن تعثر هذا المشروع يستدعي منا التعاون مع السلطة ومختلف الشركاء من خلال عقد اجتماعات للوقوف على الإكراهات والأسباب الحقيقية لهذا التعثر. وحتى نكون عمليين أقترح على المجلس تشكيل لجنة لحضور هذه الاجتماعات ومواكبة تنزيل هذا المشروع.

السيد طه بلكوح :

توجيه السؤال إلى السيد الباشا جاء من باب التعاون والتفاعل بين السلطة والمجلس في إثارة إكراهات هذا المشروع، والبحث عن الحلول للمشاكل التي تعيق السير العادي لبرنامج إعادة الهيكلة الذي يكتسي طابعا اجتماعيا صرفا يستوجب مراعاة الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمستفيدين عند إبرام الاتفاقية والذين يعانون من أعباء تكاليف الكراء ، بحيث لو تم التسريع في الإنجاز لتم استثمار مصاريف الكراء في مساهمة المستفيدين وبالتالي التخفيض من حدة الاحتقان الحالي الذي تغديه الإشاعات حول التمويل ولوائح المستفيدين. والتي لو تم نشرها لساد الارتياح والهدوء. وأنا من موقعي كعضو في المعارضة مستعد لحضور الاجتماعات للتعاون والمساهمة في إيجاد الحلول للمشاكل التي تعرقل تقدم هذا المشروع.

وحول جلب التمويلات من بعض الصناديق التي تخصصها الدولة لدعم البرامج التنموية، فلا

بد من إعداد ملفات للترافع عنها على غرار ما أثاره السيد مصطفى نوحي بخصوص الدعم المقدم لتعقيم الكلاب الضالة الذي استفادت منه بعض الجماعات.

السيد مصطفى نوحي:

أتفق مع السيد طه بلكوح في ضرورة البحث عن التمويلات لبرامج الجماعة، في هذا الإطار قمت بمجموعة من الاتصالات واللقاءات بخصوص القطاع المفوض لي تدبيره والتي كانت ايجابية انبثق عنها مجموعة من الاتفاقيات تهم منتزه 3 مارس وغابة المقاومة والمساحات الخضراء وبناء المكتب الجماعي لحفظ الصحة والتي ستعرض على المجلس لاحقا .

وبالرجوع إلى أسباب تعثر برنامج إعادة الهيكلة فاعتقد أن السبب الحقيقي هو أزمة الثقة بين المستفيدين والجمعيات الفاعلة في المشروع بسبب غياب اللوائح الرسمية للمستفيدين الأمر الذي جعلهم يمتنعون عن أداء المساهمات.

أما بخصوص مقترح السيد الرئيس لتشكيل لجنة مؤقتة فأظن أن مسطرة تشكيلها تتطلب وقتا، ،لذا اتفق مع السيد الباشا في عقد المجلس لاجتماع موسع يتم فيه استدعاء اللجنة الإقليمية لتتبع برنامج إعادة الهيكلة وأطراف الاتفاقية وجميع الفاعلين من أجل الإلمام بجميع أسباب هذا التعثر وإيجاد الحلول المناسبة التي تعزز ثقة المستفيدين في المؤسسات وتسرع تنفيذ الأشغال .

السيد أحمد بلغازي:

ما أثارني في هذا النقاش هو أن بعض المتدخلين أغرقوا في الكلام دون جدوى، همهم هو استعراض المنجزات التي هي ليست عملا فرديا بل هي عمل المجلس كمؤسسة والمكتب المسير بجميع مكوناته السياسية، والنقاش لا ينبغي أن تسود فيه المزايدات السياسية والذاتية لذا ينبغي التحلي بروح المسؤولية، فالجميع مسؤول سياسيا أمام الساكنة التي حملتنا مسؤولية تدبير شؤونها محليا.

السيد الرئيس:

تنمية مدينة الخميسات تسائلنا جميعا كل من موقع مسؤوليته مجلسا، سلطة، مجتمعا مدنيا وإعلاما. إذ ينبغي القطيعة مع التفكير السياسوي في تناول قضايا الشأن المحلي واستحضار روح المسؤولية في خدمة الصالح العام بالانكباب الجاد والفعلي على تدبير شؤون الجماعة وتنمية المدينة من خلال جلب التمويلات والاستثمارات. وهذا ما نسعى إلى تحقيقه من خلال المجهودات والاتصالات التي قمنا لتنزيل بعض البرامج في القريب العاجل إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر إلى عملية التصويت.

مقرر عدد 10 بتـــاريـــخ 22 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
برمجة الفائض المالي عن سنة 2022.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على برمجة الفائض المالي عن سنة 2022 ،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على برمجة الفائض المالي عن سنة 2022،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2023 (الجلسة الثانية) علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على برمجة الفائض برسم السنة المالية 2022 بالشكل التالي :

رمز الميزانية					عنوان الميزانية	نوع المشروع	المبلغ المبرمج
الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر			
50	30	30	50	51	دفعات لفائدة شركة العمران الرباط سلا- القنيطرة لتمويل البرنامج العام لمعالجة السكن غير اللائق	اتفاقية تمويل البرنامج العام لمعالجة السكن غير اللائق بمدينة الخميسات	2 000 000.00
10	10	10	10	11	الاقتناءات : الاراضي	اقتناء أرض لفائدة الجماعة	330 000.00

10	10	10	10	14	الحقوق و الرسوم المرتبطة بشراء العقارات	أداء الرسوم لتصفية العقار	36 169.41
40	30	30	10	33	الاصلاحات و الاشغال الكبرى للصيانة :اسواق الجملة و اماكن بيع الاسماك	الاصلاحات و الاشغال الكبرى لصيانة سوق الجملة	438 351.76
مجموع الفائض المبرمج							2 804 521.17

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

النقطة الحادية عشر
الدراسة والتصويت على إجراء بعض التحويلات

عرض السيد الرئيس:

هذه النقطة تهم إجراء بعض التحويلات بميزانية التجهيز والتي أملتها الحاجة في رصد اعتمادات لمشاريع ذات أولوية واستعجال . وللمزيد من الإيضاح أعطي الكلمة لنائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة ،

عرض نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة :

بخصوص هذه النقطة، فتتعلق بإجراء بعض التحويلات من فصول الميزانية التي لم يتم صرف الاعتمادات المخصصة لها بميزانية الجماعة لسنة 2022، وذلك حتى تتمكن الجماعة من سد حاجياتها وأداء مجموعة من الالتزامات المالية ذات الأولوية، وتشمل هذه الاقتراحات ما يلي :

- إجراء دراسات تقنية لمجموعة من المشاريع المبرمجة ببرنامج عمل الجماعة، وقد تم التأكيد على أهمية هذه الدراسات في البحث عن شراكات لتنزيل هذه المشاريع والتمكن من دعم ملفاتها خلال الترافع عنها لدى الشركاء المرتقبين، المبلغ المحول 902.336.85 درهم.
- اقتناء عتاد وأثاث المكتب بحسب احتياجات أقسام ومصالح الإدارة الجماعية بمبلغ 100.000.00 درهم.
- الإصلاحات والأشغال الكبرى للصيانة (البنايات) بمبلغ **120.000.00** درهم. ليصل مجموع الاعتمادات المحولة إلى **1.122.336.85** درهم.

وقد أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه التحويلات المقترحة .

المناقشة

بـــدون

السيد الرئيس :

إن لم يكن هناك أي تدخل نمر إلى عملية التصويت.

مقرر عدد 11 بتـــاريـــخ 22 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
إجراء بعض التحويلات.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على إجراء بعض التحويلات،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على إجراء بعض التحويلات،

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على إجراء التحويلات التالية :

ميزانية التجهيز

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	عنوان الميزانية	الاعتماد الأصلي	مبلغ التحويل(-)	الاعتماد النهائي
10	10	10	20	15	العتاد الكهربائي والالكتروني	400.000,00	200.000,00	200.000,00
10	10	10	20	24	إصلاحات كبرى :العتاد الكهربائي و الالكتروني	85.000,00	85.000,00	-
10	20	20	10	11	مشروع متكامل	1.039.833,93	833.731,08	206.102,85
30	20	20	30	11	وضع الأعمدة والأسلاك	3605,77	3605,77	-
مجموع المحول منه						1.122.336.85		-
الباب	**الفصل**	**البرنامج**	**المشروع**	**السطر**	**عنوان الميزانية**	**الاعتماد الأصلي**	**مبلغ التحويل(+)**	**الاعتماد النهائي**

10	10	10	10	21	الدراسات التقنية	18.723,02	902.336,85	921 059,87
10	10	10	20	12	الإقتناءات :عتاد وأثاث المكتب	413.088,00	100.000,00	513.088,00
20	30	30	10	32	الإصلاحات و الأشغال الكبرى للصيانة :البنايات	-	120. 000,00	000.00.120
مجموع المحول إليه						1.122.336,85	+	

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

النقطة الثانية عشر
الدراسة والتصويت على الموافقة المبدئية
لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعى

عرض السيد الرئيس :

أدرجت هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة لاتخاذ مقرر بالموافقة المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي، وأعطي الكلمة لنائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة ليطلع المجلس على توصية اللجنة في هذا الشأن .

عرض نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

أما بخصوص هذه النقطة التي تمت مناقشتها خلال الاجتماع السابق للجنة الذي عقد بتاريخ 20 يناير 2023 ، فإن دواعي طلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي أملته الضرورة، بحيث أن المشاريع المبرمجة ببرنامج عمل الجماعة الأكثر إلحاحا وخاصة مشاريع الإنارة والطرقات، يتبين أنه لا يمكن تنزيلها في ظل غياب الاعتمادات المالية الكافية، خاصة وأن ميزانية الجماعة لسنتين متواليتين 2022 و 2023 تعرف عجزا كبيرا رغم إدراج النفقات الإجبارية فقط، لهذا تم التفكير في طلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي، الشيء الذي يتطلب استصدار مقرر من المجلس من أجل الموافقة المبدئية، في انتظار استكمال باقي الإجراءات اللازمة.

كما تم اقتراح مدى إمكانية سعي الجماعة إلى تحمل مديرية الجماعات الترابية أداء أقساط هذا القرض، وذلك عبر الرفع من حصة الجماعة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة، كما سبق وأن التزمت بذلك خلال تقديم طلب القرض السابق في إطار أداء التزامها المالي المدرج باتفاقية تأهيل المدينة، خاصة وأن الجماعة توشك على إتمام آخر قسط من القرض المبرم مع صندوق التجهيز الجماعي شهر دجنبر من سنة 2023.

لكل هذه الأسباب أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه النقطة.

السيد الرئيس :

في ظل هزالة الميزانية وضعف الفائض المحقق وأمام المتطلبات المالية لانجاز برنامج عمل الجماعة، ارتأى المكتب المسير اللجوء إلى الاقتراض، للشروع في تنزيل محاور برنامج العمل وخصوصا المحور المتعلق بالتعمير والسكنى وإعادة التأهيل والبنى الأساسية والذي قدرت كلفته بما يناهز 57 مليون درهم. وهذا المحور يهم المشاريع التالية:

- تحسين جمالية المدينة ومداراتها
- تحسين التشوير العمودي والأفقي
- كهربة الأحياء الهامشية
- تغيير مصابيح الإنارة العمومية بمصابيح إيكولوجية
- تبليط وتزفيت شوارع وأزقة المدينة

- تغطية نفقات مكاتب الدراسات

ولا يمكن برمجة منحة وزارة الداخلية في إنجاز هذه المشاريع تنفيذا لتوجيهات الدورية الوزارية. ولم يبق لنا أي خيار سوى اللجوء إلى الاقتراض. لذا تم عرض هذه النقطة على أنظار المجلس لأخذ مقرر بالموافقة المبدئية على القرض.

السيد طـه بلكوح:

بالرجوع إلى واقع الميزانية التي تعرف عجزا للسنة الثانية على التوالي، وربما حتى السنة المقبلة ستعرف نفس العجز لضعف الموارد وضغط النفقات الإجبارية ، فلا ينبغي اللجوء إلى الاقتراض من صندوق التجهيز الجماعي الذي سيفاقم عجز الميزانية بل يجب جلب تمويلات من الصناديق السيادية . والقول بان المجلس سيسعى إلى ضمان سداد أقساط القرض من طرف الوزارة من خلال الرفع من اعتماد منتوج الضريبة على القيمة المضافة فتحقق هذا الأمر ليس مضمونا لكون الوزارة لم تف بالتزامها معنا بخصوص القرض المندرج في إطار تنفيذ اتفاقية التأهيل الحضري.

السيد محمد حدوتي:

أمام ضعف الموارد المالية للجماعة وضعف الفائض المحقق لا يمكن تنزيل برنامج عمل الجماعة ولو في حده الأدنى، ويبقى المدخل الوحيد لتحقيق سقف طموحاتنا وإخراج المدينة من واقع التهميش المستدام هو اللجوء إلى الاقتراض من صندوق التجهيز الجماعي إلى جانب البحث عن تمويلات التي تتيحها برامج الدولة من خلال الصناديق المخصصة لها. والقرض في مفهومه الاقتصادي ليس حتما إغراق وتأزيم لمالية الجماعة بقدر هو مدخل من مداخل التنمية التي ستمكننا من تحقيق مشاريع تنموية تضمن للساكنة العيش في مستوى محيطها. فالجماعة في أمس الحاجة إلى الاقتراض من صندوق التجهيز الجماعي لتمويل ولو نسبة من مشاريع برنامج عمل الجماعة، وإلا سنخلف الموعد مع التاريخ، وستبقى المدينة خارج زمن التنمية التي تعرفه باقي مدن المملكة.

السيد مصطفى نوحي:

أزكي ما جاء في مداخلة السيد محمد حدوتي بخصوص ضرورة الاقتراض من أجل تمويل مشاريع برنامج عمل الجماعة. فالمشرع أعطى للجماعات من خلال القانون التنظيمي اللجوء إلى الاقتراض ولو من مؤسسات بنكية خاصة، على اعتبار أن الاقتراض مدخل من مداخل التنمية ووسيلة فعالة في تنزيل المشاريع التنموية والموافقة على القرض من صندوق التجهيز الجماعي لا تتم إلا بعد دراسة ميزانية الجماعة لتحديد سقف القرض وفق إمكانيات سداد الأقساط.

السيد فؤاد لعتريس:

ما أخشاه هو أن نوافق على طلب القرض ويبقى معلقا دون تنفيذ، على غرار ما وقع في الولاية السابقة بخصوص قرض 7 ملايير والذي كانت وزارة الداخلية ستتولى أداء أقساطه والأمر الذي يبقى بين أيدينا هو رفع وتيرة تحصيل المداخيل وتفعيل آليات المراقبة من خلال الشرطة الإدارية.

السيد عبد الرزاق مهتدي

إذا كان هاجسنا كمجلس هو تنزيل ولو نسبة 60 في المائة من برنامج عمل الجماعة، فإن ميزانية الجماعة تبقى قاصرة على التمويل، لذا يتعين علينا العمل على ثلاث مسارات متوازية: الأول هو بذل الجهد في تنمية موارد الميزانية من خلال تكثيف عملية التحصيل والمراقبة واستخلاص الديون بعد دراسة مفصلة للباقي استخلاصه، للوقوف على ما هو ممكن وما هو مستحيل استخلاصه. والثاني هو تكوين فريق تفاوضي من مختلف المكونات السياسية للمجلس للترافع أمام الجهات الحكومية لجلب التمويلات الخاصة بالبرامج الحكومية المرتبطة بالتنمية المحلية. والمسار الثالث هو اللجوء إلى الاقتراض باعتباره آلية من آليات تمويل المشاريع التنموية التي تفوق إمكانيات الجماعة.

السيد الرئيس :

أعتقد أن مداخلات السادة قد ألمت بمختلف معطيات طلب القرض، وأجمعت على أن ميزانية الجماعة عاجزة على تمويل مشاريع برنامج عمل الجماعة. وأكدت جلها على أن الاقتراض هو الآلية الناجعة والفعالة في تمويل مشاريع برنامج عمل الجماعة ذات الأولوية قصد الاستجابة للخصاص التي تعرفه المدينة من حيث التجهيزات الأساسية من طرق وقنوات الصرف الصحي والإنارة عمومية. وأعتقد أن الشروط الموضوعية لطلب القرض متوفرة الآن إذ أن الجماعة أنهت أداء أقساط القرض من صندوق التجهيز الجماعي كما أنهت أقساط المساهمة في برنامج إعادة الهيكلة. إضافة إلى أن الجماعة أصبحت غير ملزمة بأداء مساهماتها في الرميد، على اعتبار أن الرميد أصبح على عاتق الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. وعلى ضوء هذه المعطيات قرر المكتب المسير اتخاذ هذه الخطوة بالحصول على الموافقة المبدئية أولا حتى نتمكن من إعداد دراسات للمشاريع ذات الأولوية وتحديد الكلفة المالية التي على ضوئها سيتم طلب القرض. إذ لا ينبغي التباكي على هذه الوضعية المزرية التي تعيشها المدينة دون خلق المبادرة والاجتهاد للإستجابة إلى حاجيات وانتظارات الساكنة، التي أناطت بنا مسؤولية تحقيقها.

السيد طه بلكوح:
مبدئيا لا أختلف مع السادة الأعضاء في أن الاقتراض آلية من آليات تمويل المشاريع، غير أن ما أرفضه هو ما أثير في محضر اللجنة بربط هذا القرض بالتزام سابق لوزارة الداخلية. وهذا أمر ليس له معنى على اعتبار أن التزام وزارة الداخلية يتعلق بطلب قرض في الولاية السابقة. وأتحداكم أن يحظى طلب القرض بالموافقة بصيغة محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة الذي يتضمن هذا الالتزام.

السيد الرئيس:
يبدو أن النقاش صحي أبان عن روح مسؤولية جميع السادة الأعضاء وحرصهم على الحكامة في تدبير شؤون الجماعة. وطلب القرض ما هو إلا توفير إمكانية يمكن الرجوع إليها في تمويل المشاريع التي ستكون موضوع شراكات مع مختلف المتدخلين كمجلس الجهة والمجلس الإقليمي والقطاعات الحكومية. والآن نمر إلى عملية التصويت .

مقرر عدد 12 بتـاريـخ 22 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على الموافقة
المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على الموافقة المبدئية لطلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي ،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة المبدئية بإجماع الأعضاء الحاضرين على طلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي ،

يقرر ما يلي

قرر المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين الموافقة المبدئية على طلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي.

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

النقطة الثالثة عشر
دراسة تقرير الافتحاص الداخلي الخاص بمهمة
مراقبة مصالح تصحيح الإمضاءات بجماعة الخميسات

عرض السيد الرئيس:

كما هو في علمكم فإن الهيكل التنظيمي للإدارة الجماعية يضم مكتب الافتحاص الداخلي التابع للرئاسة، والذي من مهامه القيام بافتحاص داخلي لمختلف المصالح الإدارية وإعداد تقارير بهدف تجويد العمل الإداري تطبيقا لمبادئ الحكامة الجيدة. وأعرض على أنظاركم التقرير الخاص بمصلحة تصحيح الإمضاءات للإطلاع والمناقشة، وأعطي الكلمة للسيدة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات لبسط خلاصة اجتماع اللجنة.

السيدة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات

اجتمعت اللجنة بتاريخ 23 يناير 2023 بمقر الجماعة لمناقشة هذه النقطة المتعلقة بدراسة تقرير الافتحاص الداخلي الخاص بمهمة مراقبة مصالح تصحيح الإمضاءات بجماعة الخميسات. فسعيا من الجماعة لضمان نجاعة الأداء بمختلف مرافق الجماعة والرقي بالخدمات التي تقدمها، وفي إطار تنزيل برنامج ثلاثي للافتحاص الداخلي كما تقتضيه القوانين والأنظمة المؤطرة له، تم إنجاز تقرير خاص بعملية الافتحاص التي همت الإشهاد على صحة الإمضاءات وعلى مطابقة النسخ لأصولها الخاصة بالعينة المختارة لهذه المهمة، وتخص المكتب المركزي والمكاتب التابعة للملحقات الإدارية الخمس، ويتضمن ملاحظات وتوصيات ستسعى الجماعة جاهدة إلى أخذها بعين الاعتبار لسد النقائص المرصودة وتجويد الخدمات المقدمة في هذا المجال.

السيد الرئيس:

بخصوص تقرير مكتب الافتحاص الداخلي في شقه المتعلق بالملحقة الإدارية الأولى، فقد تسلمت ردا من السيد أحمد بلغازي نائب الرئيس المفوض له التوقيع بهذه الملحقة، يجيب فيه على الملاحظات المضمنة بالتقرير كما يلي:

- إن تقرير الافتحاص الداخلي جاء عاما وفضفاضا ولم يحدد بدقة المكتب المعني .
- الافتحاص الداخلي تم بمكتب تصحيح الإمضاء وليس بالملحقة الإدارية التي تحتوي على مكاتب متعددة تزاول مهاما مختلفة .
- كان بالإمكان إعطاء فرصة للموظف المعني بالأمر للرد على ملاحظات الافتحاص .
- من خلال البحث الذي تم إجراؤه بأرشيف الملحقة الإدارية الأولى، تبين لي أن التوقيع والمصادقة على الوثائق والعقود المتعلقة بالمجالات الصناعية و التجارية والمهنية دون

المرور على شساعة المداخيل مجانب للصواب ،لأن المكاتب دأبت على موافاة إدارة الضرائب والتسجيل والتمبر بالنسخ السالفة الذكر بشكل منتظم .

- أود أن أشير أن المرتفقين يتقدمون في بعض الأحيان بعقدين لتصحيح الإمضاء في نفس الآن ، الأول يهم الفسخ والثاني يهم إبرام عقد الكراء، وفي مثل هذه الحالة تكون تصفية الضرائب مرفوقة بالعقد الأول فقط .
- بخصوص ملاحظة التوقيع على صحة إمضاء التزام يخص قطعة أرضية تابعة لجماعة مول البلاد، فمن خلال مساءلة الموظفة المكلفة بمكتب تصحيح الإمضاء فقد أكدت أن الأمر مجرد طلب تقدم به المعني بالأمر إلى المحافظ قصد التحديد وليس المصادقة على الاقتناء.

فبالفعل فالتقرير وقف على بعض الاختلالات المتمثلة في اعتماد المحاباة والمحسوبية في أداء رسوم التمبر، وبالتجاوز عن التصفية الضريبية عند إبرام العقود، وكذا تصحيح الإمضاء لبعض العقود والالتزامات التي تهم عقارات خارج تراب الجماعة. وسأسعى للعمل على التحقق من هذه المعطيات لاتخاذ المتعين من تنبيه وإصدار مذكرات مصلحية توجيهة في الأمر، لحث الموظفين العاملين بمكاتب تصحيح الإمضاءات على التقيد بالمساطر والقوانين الجاري بها العمل.

السيد طه بلكوح:

تقرير الافتحاص الداخلي المعروض على أنظارنا تشوبه اختلالات قانونية:

أولها أنه لم يحترم الفقرة السادسة من ميثاق الافتحاص الداخلي الذي سبق للمجلس المصادقة عليه والتي تنص على المسطرة التواجهية بإعطاء مسؤولي الوحدات المعنية بالافتحاص حق الرد على ملاحظات وتوجيهات المفتحص الداخلي، و بعد ذلك يتم إعداد تقرير نهائي. وهذا الأمر لم يتم احترامه وهو خرق للمساطر .

ثانيها أن التقرير يجعل من مخالفة القانون قاعدة قانونية ملزمة، وهذا ما يتمثل في اعتماد التصفية الضريبية كوثيقة أساسية ومرجعية في تصحيح إمضاء عقود الفسخ والكراء، وهذا الأمر لا يهم العقود العرفية بل يهم العقود الأصلية التي تدخل في الاختصاص الحصري للموثقين والعدول والمحامين. وبالاعتماد على مذكرة مصلحية لرئيس المجلس الجماعي سنة 1998 التي تنص على التصفية الضريبية عند تصحيح إمضاء العقود نكون خارج القانون في مخالفة صريحة لمقتضات دستور 2011 وما ترتب عنها من قوانين الإصلاح الإداري.

أما حجية المطالبة بالتصفية الضريبية عند تصحيح الإمضاء بأنها وسيلة تقي من السقوط في التقادم، فهذا أمر غير قانوني لأن هناك مسطرة لاستخلاص الديون من خلال إشعار الملزمين قبل انقضاء أربع سنوات. هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن التقرير أشار إلى الاختلالات بثلاث ملحقات إدارية واستثناء الملحقة الإدارية الثانية والثالثة، كأنهما يسيران من طرف ملائكة معصومين من الخطأ، والمعلوم هو أن الأخطاء واردة في جميع الملحقات

الإدارية لكن بنسب متفاوتة. كما أن التقرير تطرق إلى وقائع بعينها بتواريخها ومرجعية تصحيح إمضائها كالحالة المضبوطة بالملحقة الإدارية الرابعة تحت عدد 8274 و8275، وهذا أمر خطير ينبغي إحالته على البحث القضائي، في حين أن المعمول به في تقارير الافتحاص الداخلي أنها تأتي عامة وموجهة. وأزكي ما جاء في التقرير بالنسبة للخصاص في الموارد البشرية العاملة بالمصلحة، إذ لا ينبغي الاعتماد على المتدربين كعاملين بمكاتب تصحيح الإمضاءات لأنهم لا يحملون صفة الموظف العمومي.

السيد فؤاد لعتريس:

بحكم تجربتي منذ 1997 بالملحقات الإدارية كنائب للرئيس، أريد أن أبسط أمامكم بعض الملاحظات، بحيث أن اعتماد خاتم التواريخ في النسخ المطابقة للأصول ينبغي استبعاده لتكون كتابة التاريخ يدويا، حتى يتسنى لنا معرفة الموظف الذي أشرف على إشهاد مطابقة النسخ لأصولها للتدقيق وسد الباب على أي تزوير. أما بخصوص تصحيح الإمضاء فلا ينبغي النظر إلى محتوى الوثيقة، فما يهمنا في هذه العملية هو تصحيح الإمضاء ويمكن للمرتفق أن يصحح إمضاءه في أي ملحقة إدارية لأن القانون لا يلزمه بالملحقة الإدارية موطن السكن أو النشاط ، وحتى التصاريح بالشرف بخصوص عقارات خارج تراب الجماعة يمكن تصحيح إمضائها بأي ملحقة إدارية، وهذا الأمر ليست فيه أي مخالفة للقانون. ومن خلال واقع حال مكاتب تصحيح الإمضاءات أقترح إخضاع الموظفين إلى التكوين، ويمكنني أن أساهم في هذه الورشة إن اقتضى الأمر بحكم تجربة 24 سنة من الممارسة الفعلية بالميدان. كما أقترح عقد لقاء على ضوء هذا التقرير التشخيصي لوضع الآلية القانونية لضبط عملية تصحيح الإمضاءات وفق القوانين الجاري بها العمل.

الرئيس:

من أجل مزيد من التوضيح في هذه النقطة أعطي الكلمة للسيد عبد الحق علاكي عن مكتب التدقيق الداخلي بالجماعة.

السيد عبد الحق علاكي:

بخصوص الملاحظات التي تم تقديمها حول التقرير، أؤكد أن الافتحاص استند على النصوص القانونية الجاري بها العمل بمجال تصحيح الإمضاءات ومطابقة النسخ لأصولها وكذا الدوريات الوزارية ومذكرات السيد العامل ومذكرات رؤساء المجلس المتعاقبين، التي ترمي جلها إلى اعتماد التصفية الضريبية عند إبرام العقود لأنها وسيلة فعالة في استخلاص ديون الجماعة من الملزمين ولا أرى فيها أي مخالفة للقانون، وكل متضرر منها له الحق في اللجوء إلى القضاء. أما بخصوص مواجهة الموظفين المعنيين بالافتحاص، فالأمر تم معهم داخل المكاتب أثناء عملية الافتحاص، واعترفوا بهذه الأخطاء وتعهدوا بالعمل على تفاديها،

والمواجهة لم تكن كتابية وليست من صلاحيات المفتحص، بل مسؤوليته هو إعداد تقرير سري يتضمن الأخطاء والاختلالات الموثقة والتوصيات والتوجيهات فقط، التي من شأنها تحسين جودة العمل الإداري وتسليمه للسيد الرئيس قصد الاطلاع واتخاذ المتعين.

السيد الرئيس:

بالوقوف على مهام المفتحص الداخلي فإنه يقوم بعملية الافتحاص داخل المصالح الإدارية بشكل دوري وإعداد تقارير سرية ترفع إلى الرئاسة ، وهي من تتولى مساءلة الموظفين على المخالفات والأخطاء واتخاذ المتعين. وحول إجبار المرتفقين على الإدلاء بالتصفية الضريبية عند تصحيح إمضاء العقود فهي وسيلة فعالة في استخلاص ديون الدولة والجماعة وهي في صالح الجماعة والمواطن على السواء حتى لا تتراكم عليه الديون ويصعب عليه أداؤها، والمشرع اعتمدها في إبرام عقود البيع والشراء بالنسبة للحقوق العينية.

السيد طه بلكوح:

المشرع في الحقوق العينية راعى مصلحة المشتري لضمان خلو العقار من أي تحمل ضريبي أو دين، أما بالنسبة لنا في العقود العرفية لا يحق لنا ذلك، واستخلاص ديون الجماعة ينبغي الاجتهاد في عملية التحصيل بسلك المساطر القانونية المعمول بها.

السيد الرئيس :

إذا لم تكن هناك أي مداخلة نمر إلى النقطة الرابعة عشر.

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

النقطة الرابعة عشر
دراسة القضايا والدعاوى الرائجة المعروضة على القضاء بجماعة الخميسات

عرض السيد الرئيس:

طبقا لمقتضايت المادة 264 من القانون التنظيمي 113.14 أطلعكم على مجموع الدعاوى القضائية الرائجة بمختلف المحاكم، حتى تكونوا على بينة من الوضعية القانونية للقضايا المرفوعة من الجماعة على الغير أو المرفوعة ضد الجماعة وهي كالتالي:

***الدعاوى المرفوعة أمام المحكمة الابتدائية ضد الجماعة وعددها إثنان:**

- الترخيص بإقامة بناية أضرت بالغير
- الاعتداء المادي على رسم عقاري

*** الدعاوى المرفوعة أمام المحكمة الابتدائية من طرف جماعة الخميسات ضد الاغيار وهي 26 قضية :**

- واحدة موضوعها طلب استكمال إجراءات المبادلة العقارية
- الثانية موضوعها الاعتداء المادي على رسم عقاري
- 24 موضوعها أداء ديون مستحقة في ذمة مكتري أملاك جماعة الخميسات

*** الدعاوى المرفوعة أمام المحكمة الادارية بالرباط ضد جماعة الخميسات وعددها ستة وهي :**

- أربعة تتعلق بالاعتداء المادي على رسوم عقارية
- واحدة موضوعها الترخيص بإقامة بناية أضرت بالغير
- وأخرى موضوعها طعن محامي في تنازل موكله لصالح جماعة الخميسات

***الدعاوى المرفوعة أمام المحكمة الادارية بالرباط من طرف جماعة الخميسات ضد الأغيار وعددها اثنان وتهمان :**

- نقل ملكية رسمين عقاريين الذي تم التعويض عنهما في إسم جماعة الخميسات

المناقشة :

السيد طه بلكوح:

المادة 264 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات تنص على أن الرئيس يطلع المجلس على الدعاوى المرفوعة من طرف الجماعة أو ضدها خلال الدورة الموالية لتاريخ

الدعاوى. في حين ألاحظ أن هذه الدعاوى التي تم إطلاعنا علينا تعود إلى تواريخ قديمة، وبذلك تكونون قد خرقتم مقتضيات المادة المذكورة.

السيد الرئيس :

في هذه الدورة تم إطلاعكم على الدعاوى التي لا زالت رائجة على جميع مستويات التقاضي من باب من باب تدارك تفعيل مقتضيات المادة المذكورة، ومستقبلا سيتم إطلاعكم على ما سيستجد من القضايا بين كل دورتين.

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**

فؤاد لعتريس

النقطة الخامسة عشر
الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيزالمعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات

عرض السيد الرئيس:

نتدارس هذه النقطة التي تم إعادة ترتيبها بجدول أعمال هذه الدورة كنقطة أخيرة بعد وضع الصيغة النهائية للاتفاقية بتحديد الأطراف والتزاماتها المالية وطبيعة الأشغال التي سيتم إنجازها. وأعطي الكلمة للسيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات لإطلاع المجلس على خلاصة الاجتماع المشترك بين لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات ولجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والرياضية .

عرض السيدة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات:

تدارست لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات ولجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والرياضية في اجتماعهما المشترك المنعقد بتاريخ 23 يناير 2023 هذه النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات، وأشاد أعضاء اللجنة بأهمية ودور المعهد الموسيقي في الرقي بالمجال الثقافي والفني بالمدينة، سيما وأن للمعهد صيت على المستوى الوطني ويحظى بتقدير وشهادة المهتمين، لذا يلزم إيلاؤه العناية اللازمة حتى يضاهي باقي المعاهد بالمدن الأخرى، بعد ذلك ناقش السادة الأعضاء بنود الاتفاقية وقدموا ملاحظاتهم واقتراحاتهم على الشكل التالي :

- استبدال مصطلح "بنـاء" بجميع بنود الاتفاقية بمصطلح "إصلاح وصيانة "
- إضافة بند بالاتفاقية كبند ثاني يتضمن صاحب المشروع، ليتم تغيير ترتيب البنود تلقائيا.
- تحفظ اللجنة على التوقيت المستمر المذكور في الاتفاقية لأن المعهد يضع برنامجا سنويا للعمل تماشيا مع استعمالات الزمن والظروف الخاصة للتلاميذ والمتدربين بالمعهد. وأوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه الاتفاقية.

المناقشة:

السيد الرئيس:

بداية نشكر السيدة ربيعة بوجة على المجهودات التي بذلتها في شأن مشروع هذه الاتفاقية، بحيث أنها ربطت اتصالا بوزير الشباب والثقافة والتواصل بصفتها برلمانية ونائبة رئيس المجلس الجماعي، وتم تحديد موعد اللقاء معه، وحضرنا هذا اللقاء بمعية السيدة ربيعة بوجة وبعض أعضاء المكتب، وتمت مناقشة مشروع هذه الاتفاقية وكلف السيد الوزير مستشاره بتتبع هذا المشروع . وعلى ضوء هذا الاجتماع تمت معاينة بناية المعهد الموسيقى من طرف مكتب دراسات والتي خلصت إلى أن الترميم والإصلاح غير مجدي بل يتعين إعادة بنائه. وعلى ضوء هذا المعطى وافقت الوزارة على رفع الاعتماد من 90 مليون سنتيم إلى 290 مليون سنتيم، وستساهم الجماعة باعتماد 72 مليون سنتيم ستخصص للتجهيز. وهكذا ستكون الوزارة صاحبة المشروع، ولن يبقى مجلس الجهة طرفا في الاتفاقية باعتباره سيساهم مع الجماعة في مشاريع أخرى. وإعادة بناء المعهد الموسيقى هو مكسب لشباب وأطفال المدينة بحيث سيوفر الشروط الملائمة للتعلم والدراسة. وتجدر الإشارة إلى أن مقترح تعديلات اللجنة كانت قبل توفر المعطيات الجديدة، إذ يتعين علينا تبني مقترح تعديلات جديدة حسب المستجدات.

السيدة نزهة بلقياس :

إن إعادة بناء المعهد الموسيقي بعد هدمه يجعلنا نتساءل عن مآل دراسة التلاميذ والطلبة.

السيدة ربيعة بوجة:

أظن أن السيد الرئيس قد أحاطكم بجديد معطيات مشروع الاتفاقية الذي هو ثمرة ترافع المكتب المسير من خلال اللقاء الذي تم مع السيد الوزير وتقديم ملف متكامل متضمن لحصيلة الانجازات التي حققها الطلبة المتخرجون رغم الإكراهات المتمثلة في اهتراء البناية وضعف التجهيزات، وهذا ما جعل السيد الوزير يتفاعل بشكل إيجابي مع هذا المشروع، حيث قام مستشاره بزيارة ميدانية للمعهد الموسيقي والمركب السوسيو رياضي، واطلع على واقع الحال، و أسفرت هذه الزيارة عن التزام الوزارة بإعادة بناء المعهد الموسيقي بكلفة مالية قدرها 290 مليون سنتيم مع مساهمة الجماعة ب 72 مليون سنتيم ترصد للتجهيزات، أما بخصوص المركب السوسيو رياضي فقد تعهدت الوزارة بحل الإشكالية التي لا زالت تعيق فتح أبواب هذا المرفق في وجه العموم و المتمثلة في صرف متأخرات مستحقات المقاول نائل صفقة بناء هذا المركب، وذلك بعد الحسم في معرفة الجهة المعنية بصرف هذا الاعتماد، لأن الهندسة الجديدة للحكومة هي من ساهم في هذا الوضع. هذا من جهة ومن جهة أخرى أحيطكم علما أنه من خلال زيارة وزير التجهيز التي قام بها اليوم للمدينة، فإنني أثرت معه إشكالية مطرح النفايات من أجل تقديم المساعدات لحل هذا المشكل الذي سينجم عنه

عودة المطرح إلى العشوائية بعد توقف الشركة عن العمل، الأمر الذي سيكون له أثر سلبي على الفرشة المائية بالمنطقة. كما أثرت معه إشكالية واد عين الخميس الذي يلحق أضرارا بالبيئة وصحة الساكنة المجاورة له، إضافة إلى تهيئة ضاية رومي التي تتطلب اعتمادات تفوق إمكانيات الجماعات التي تتواجد على ترابها. وقد أبدى السيد الوزير استعداده للتعاون والتدخل في هذه القضايا.وهذه مؤشرات تبعث التفاؤل وتحفزنا على إعداد ملفات متكاملة تعزز ترافعنا من أجل جلب التمويلات .

السيد الرئيس:

لا يسعنا إلا أن نشكر السيدة ربيعة بوجة على مبادراتها القيمة التي تندرج في إطار تعاون جميع مكونات المجلس في الترافع على قضايا الجماعة. فلا شك أن السير على هذا النهج سيجعلنا نحقق أهدافنا ومشاريعنا المسطرة ببرنامج عمل الجماعة.

والآن نمر إلى عملية التصويت وفق التعديلات التي أملتها المعطيات الجديدة كتحديد أطراف الاتفاقية والالتزامات المالية ... إلخ.

مقرر عدد 13 بتـــاريـــخ 22 فبراير 2023
النقطـــة المتعلقـــة بالدراسة والتصويت على
مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات
و وزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل إعادة بناء
المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع فـي إطار الدورة العادية لشهر فبراير خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير2023،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7يوليوز2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل إعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات،

- و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تم بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات و وزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل إعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات،

يقرر ما يلي :

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر فبراير خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2023 علنيا بإجماع الأعضاء الحاضرين على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات ووزارة الشباب والثقافة والتواصل – قطاع الثقافة - من أجل إعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات والتي جاءت على الشكل التالي :

اتفاقية شراكة
بين
وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة -
وجماعة الخميسات
من أجل إعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى
والفن الكوريغرافي بالخميسات

ديباجة

- بناء على دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
- طبقا للتوجيهات السامية لصاحب الجلالة نصره الله للنهوض بالشأن الثقافي كما جاء في خطاب العرش بتاريخ 30 يوليوز 2013 " وما تلته من خطابات ملكية في محطات متعددة حول النهوض بالشأن الثقافي خاصة بعد جائحة كورونا.
- بناء على الظهير الشريف 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.06.328 بتاريخ 18 من شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الثقافة؛
- بناء على المرسوم عدد: 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق (23 نونبر2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- واستنادا على قرار وزير الثقافة رقم 1701.16 صادر في 4 رمضان 1437 (10 يونيو 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللاممركزة لوزارة الثقافة؛
- وتنفيذا للبرنامج الحكومي في المجال الثقافي؛
- واعتبارا لما تقتضيه التنمية البشرية، من تكامل بين مقوماتها المادية والمعنوية، فإننا حريصون على إعطاء الثقافة ما تستحقه من عناية واهتمام، إيمانا منا بأنها قوام التلاحم بين أبناء الأمة، ومرآة هويتها وأصالتها".

- ووعيا من الأطراف بكون الشأن الثقافي يلعب دورا أساسيا في التنشئة الاجتماعية ويشكل دعما محوريا في التكوين الذاتي والإدماج الاجتماعي ورافعة من رافعات التنمية البشرية؛
- وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة الخميسات خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023 المنعقدة بتاريخ : 07 فبراير 2023 .

تم الاتفاق بين

- وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة -

و

- مجلس جماعة الخميسات -

على ما يلي:

الباب الأول: مقتضيات عامة

البند الأول :

يتم من خلال هذه الاتفاقية إعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

البند الثاني :

تعتبر وزارة الشباب و الثقافة والتواصل- قطاع الثقافة - صاحبة المشروع.

البند الثالث:

يعتبر المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات مرفقا عموميا يضمن لجميع الفئات المستهدفة حق الولوج إلى خدماته المرتبطة بتعلم أبجديات الموسيقى واستعمال الآلات الموسيقية والاستفادة من الأنشطة الثقافية والفنية الموازية التي يشرف المعهد على تنظيمها. وتهدف هذه الاتفاقية إلى التعاون والتنسيق بين وزارة الشباب و الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة - والمجلس الجماعي لمدينة الخميسات لإعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

البند الرابع:

تحدد شروط الاستفادة من خدمات المعهد في إطار النظام الداخلي المعمول به.

الباب الثاني : التزامات الأطراف

البند الخامس:

تلتزم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - بما يلي :

1. تخصيص مبلغ مالي يقدر ب 2.900.000.00 درهم لإعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.
2. الإشراف على تنزيل المشروع ومواكبته باعتبارها صاحبة المشروع.
3. الإسهام في توفير التجهيزات المكتبية والمكتباتية والمعلوماتية والسمعية - البصرية اللازمة، حسب الإمكانات المتوفرة :

- التجهيزات التربوية والآلات الموسيقية،
- التجهيزات الإدارية والمعلوماتية،
- المراجع والمقررات والمناهج الدراسية.

4. تخصيص اعتماد سنوي لتأدية تعويضات الأطر التربوية العاملة بالساعات الخصوصية والأساتذة المكلفين بالدروس طبقا للمقتضيات القانونية المنظمة للدروس الخصوصية بالمعاهد الموسيقية.
5. المساهمة في ميزانية التسيير.
6. استخلاف تجهيزات المعهد الموسيقي في حالة تعرضها للتلاشي أو التقادم أو الإتلاف،
7. الإسهام في الإشراف الإداري على المعهد الموسيقي من خلال اللجنة الثنائية المشار إليها أدناه، أو من خلال زيارات المواكبة والمصاحبة الدورية، وتقديم الدعم والمشورة التقنية والتدبيرية؛
8. السهر على التكوين والتكوين المستمر للموظفين العاملين بالمعهد.

<u>البند السادس:</u>

- تلتزم الجماعة الترابية لمدينة الخميسات بما يلي :

1. تخصيص الوعاء العقاري لهذا المشروع.
2. تخصيص مبلغ 719.617.00 درهم من أجل استكمال تهيئة وتأهيل مقر المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات، والذي تتكلف الجماعة بنفسها بصرف الاعتماد المخصص له.
3. تحمل نفقات الماء والكهرباء والهاتف والإنترنت وصيانة بنايتها وتجهيزاتها،
4. الإبقاء على موظفي ومستخدمي المعهد في ممارسة مهامهم .
5. توفير التأطير التربوي وموافاة الوزارة حسب الحاجة بقائمة الأسماء المكلفين بالدروس مصحوبة بملفاتهم الفنية والإدارية، والتي تثبت توفرهم على الشروط الضرورية المنصوص عليها في المقتضيات القانونية المعمول بها في هذا الشأن،
6. الالتزام بالبرامج والمناهج الدراسية الرسمية،
7. توفير الحراسة والنظافة،
8. الإسهام في توفير التجهيزات التربوية والإدارية والمعلوماتية بحسب الحاجة والإمكانيات المالية المتاحة،
9. مسك سجل الجرد العام والخاص بالمستفيدين وسجل آخر خاص بالتجهيزات مع العمل على تحيينهما الدوري أو كلما لزم الأمر ذلك (الأرشفة).
10. تزويد مصالح المديرية بتقارير تفصيلية حول أنشطة المعهد وكذا التقرير الخاص بعملية الجرد السنوية، وبكل المعطيات الإحصائية والتدبيرية للمرفق، كلما كان ذلك مطلوبا.

البند السابع:

تحدث لجنة مشتركة ودائمة تضم :

- منتدبين (2) عن المديرية الجهوية لقطاع الثقافة.
- منتدبين (2) عن مجلس جماعة الخميسات.

البند الثامن:

تجتمع هذه اللجنة للاستشارة والاقتراح وتتبع تنفيذ بنود هذه الاتفاقية سنويا، أو كلما دعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيس المجلس الجماعي لمدينة الخميسات أو المدير الجهوي لوزارة الثقافة والشباب والتواصل - قطاع الثقافة- .

البند التاسع:

- في حالة عزم أحد الطرفين الموقعين إدخال تغيير على بنود هذه الاتفاقية أو تتميمها عند الاقتضاء، فإن ذلك يتم عبر ملحق يوقع عليه الطرفان بناء على مسطرة تعديل الاتفاقيات المعمول بها قانونيا.

البند العاشر:

- يجري العمل بفحوى هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التأشير عليها.

حرر بالخميسات بتاريخ : .....

إمضاء الرئيس **إمضاء كاتب المجلس**
فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد عامل إقليم الخميسات

وقبل رفع الجلسة على الساعة الواحدة وعشر دقائق بعد الزوال ، تلا كاتب المجلس البرقية المرفوعة إلى الديوان الملكي :

على إثر اختتام أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2023، يتشرف السيد حسن ميسور رئيس المجلس الجماعي لمدينة الخميسات، أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة أعضاء المجلس والساكنة، أن يلتمس من السيد العامل رفع أصدق آيات الوفاء والإخلاص وأرقى مشاعر المحبة إلى السدة العالية بالله أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله .

وإن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات يا مولاي لحريص كل الحرص على الإسهام في رقي البلاد من خلال وضع برامج محلية تلامس حاجيات الساكنة، مستنيرا على الدوام بتوجيهات جلالتكم السامية وسياستكم الرشيدة الهادفة إلى حماية الوحدة الترابية للوطن وإرساء دولة الحق والقانون وبث روح التضامن والتكافل الاجتماعي بين الأفراد والجماعات .

أبقاكم الله يا مولاي ذخرا وملاذا لهذا البلد الأمين ولشعبكم الوفي المتعلق بأهداب عرشكم المجيد، ومتعكم برداء الصحة والعافية وبارك الله مسعاكم وسدد خطاكم، وجعل التوفيق حليف مسيرتكم، وأقر عينكم بولي العهد الأمير الجليل مولاي الحسن وشقيقته الأميرة الجليلة لالة خديجة، وأن يشد أزركم بصنوكم صاحب السمو الملكي الأمير مولاي رشيد وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة .

إنه سميع مجيب والسلام على مقامكم العالي بالله

الإمضـــاء